

كود المذكرة
MASS24

وزارة التعليم العالي والبحث العلمي

جامعة محمد بوقرة - بومرداس



كلية العلوم الاقتصادية، التجارية وعلوم التسيير
قسم العلوم الاقتصادية

مذكرة نهاية الدراسة قدمت ضمن متطلبات

نيل شهادة الماستر

شعبة: العلوم الاقتصادية

تخصص: اقتصاد التأمينات


الموسومة بعنوان:

تحيين ضمانات منتج الأخطار الصناعية
لتعزيز مكانة الشركة في السوق الجزائري
للتأمينات

تحت إشراف الأستاذ:
لاكاص خالد

من إعداد الطالبة:
كرنووات صبرينة

السنة الجامعية: 2021/2022



الإهداء

الحمد لله وكفى والصلوة على الحبيب
المصطفى وأهله ومن وفى أما بعد من
كل أعماق قلبي أهدي هذا العمل ثمرة
الجهد والنجاح إلى:

-من أبصرت بها طريق حياتي
 واستمدت منها قوتي واعتزازي
 "أمِي"

-من سعى لأجل راحتني ونجاحي ولم
 يبخل عليا يوما بشيء
 "أبِي"

-من كانوا لي عونا
 "إخْوَتِي"

-من كان لي سندًا في مسيرتي
 "زوجِي"



شكراً وتقدير
نحمد الله عزوجل الذي وفقنا
على إتمام هذا العمل
المتواضع
أتقدم بجزيل الشكر والتقدير
إلى الأستاذ الدكتور
"لاكاص خالد"
على كل ما قدمه من توجيهات
ونصائح ساهمت في إثراء
هذا العمل المتواضع.



ملخص

تنشط المصانع والمنشآت الصناعية الكبرى في وقتنا الحالي في بيئة معقدة ومتقلبة، هذا ما يجعلها تواجه العديد من الأخطار الصناعية التي يمكن أن تكون السبب الرئيسي في زوالها ما يفرض على أصحاب المنشآت البحث عن مصادر هذه الأخطار ومواجهتها بشتى الطرق بدءاً من إدارة تلك الأخطار واستناداً إلى التأمين باعتباره الطريق الذي يلجأون إليه وذلك لما يقدمه من تغطية تأمينية في كل المجالات عامة والمجال الصناعي خاصة، وبعد التطور الحاصل في هذا المجال ازدادت درجة التعرض للأخطار وازدادت درجة الاقبال على العقود التي توفر التغطية التأمينية اللازمة في حالة تحقق تلك الأخطار وفق ضمانات تمنح حسب كل خطر ودرجة احتمال حدوثه.

Résumé

Aujourd’hui les grands usines et les entreprises industrielles sont actives dans un environnement très perturbé et compliqué, cela lui fait faire face à des nombreux risques industriels qui pourrait être la raison principale de sa disparition, dans cette situation les propriétaires de ces usines sont obligés de faire face à ces risques en commençant par la gestion de ces risques et en se passant sur l’assurance comme moyen sûr auquel ils recourent en raison de la couverture d’assurance qu’elle offre dans tous les domaines en général et le domaine industriel en particulier, et après le développement industriels qui s’est produit le degré de la demande de contrats d’assurance Assurant la couverture nécessaire des risques en cas de survenance a augmenté, en fonction de chaque risqué et le degré de probabilité de sa survenance.

A travers cette étude nous avons essayé dans la mesure du possible de comprendre les risques industriels les plus importants en Algérie, et les moyens d’y faire face et les contrats les plus importants qui offrent une protection contre les dommages qu’ils causent si ils se produisent.

الفهرس

ص	المحتوى
III IV V	إداء شكر ملخص
-VIII VII	الفهرس
X IX -XIII XII	قائمة الجداول قائمة الأشكال قائمة الملحق
أ-ث	مقدمة عامة
	<u>الفصل الأول: عموميات حول تأمين الأخطار الصناعية</u>
2	<u>تمهيد</u>
4-3 7-5 11-7	<u>المبحث الأول: مفاهيم عامة حول الخطر والخطر الصناعي</u> المطلب الأول: مفهوم الخطر وتصنيفاته المطلب الثاني: مفهوم الأخطار الصناعية وخصائصها المطلب الثالث: طرق إدارة الأخطار الصناعية
12 13 17-14	<u>المبحث الثاني: تأمينات الأخطار الصناعية</u> المطلب الأول: شروط تأمين الأخطار الصناعية المطلب الثاني: مبادئ التأمين على الأخطار الصناعية المطلب الثالث: إنتاج فرع تأمين الأخطار الصناعية في سوق التأمين الجزائري

	<u>المبحث الثالث: عقود التأمين على الأخطار الصناعية</u>
21-18	المطلب الأول: عقد تأمين خطر الحرائق والأخطار اللاحقة به
22	المطلب الثاني: عقد تأمين خطر انكسار الآلات
23	المطلب الثالث: عقد تأمين خطر السرقة
24	خاتمة الفصل الأول
	<u>الفصل الثاني: دراسة تطبيقية لعقد تأمين الأخطار الصناعية</u>
26	<u>تمهيد</u>
27	<u>المبحث الأول: الشركة الدولية للتأمين وإعادة التأمين</u> المطلب الأول: تقديم الشركة الدولية للتأمين وإعادة التأمين
28-27	المطلب الثاني: مهمة الشركة وقيمها
29-28	المطلب الثالث: أهداف الشركة والمنتجات التي تقدمها
32-30	المطلب الرابع: الهيكل التنظيمي للشركة
	<u>المبحث الثاني: دراسة تطبيقية لعقد تأمين الأخطار الصناعية</u>
35-33	المطلب الأول: تأمين الحرائق والانفجارات والأخطار اللاحقة.
40-35	المطلب الثاني: دراسة حالة عقد تأمين الحرائق.
41	خاتمة الفصل الثاني
44-43	خاتمة عامة
48-46	قائمة المراجع
67-50	الملحق.

**قائمة الأشكال
والجداول والملحق**

أولاً: قائمة الجداول

ص	عنوان الجدول	
14	تطور إنتاج فرع تأمين الأخطار الصناعية للفترة 2016-2021	1
16	تعويضات فرع تأمين الأخطار الصناعية للفترة 2016-2021	2

ثانياً: قائمة الأشكال

ص	عنوان الشكل	ر
6	خريطه الأخطار الصناعية بالجزائر	1
11	طرق إدارة الخطر الصناعي	2
15	تطور إنتاج فرع تأمين الأخطار الصناعية للفترة (2021-2016)	3
15	إنتاج فرع تأمين الأخطار الصناعية في السوق الجزائري للتأمينات سنة 2021	4
17	تعويضات فرع تأمين الأخطار الصناعية للفترة (2021-2016)	5
31	الهيكل التنظيمي للشركة الدولية للتأمين وإعادة التأمين CIAR	6
32	الهيكل التنظيمي لوكالة CIAR يسر بومرداس	7

ثالثاً: قائمة الملحق

ص	عنوان الملحق	ر
50	أحداث الخطر الصناعي بمركب تمبيع الغاز بسكيكدة	1
50	انفجار وحدات مركب تمبيع الغاز ب斯基كدة	2
51	وثائق المؤسسة (الشروط العامة للشركة)	3
52	المنتجات التي تقدمها الوكالة محل التربص وكالة CIAR	4
53	وثائق المؤسسة (الشروط العامة للشركة)	5
54	وثائق المؤسسة (الشروط العامة للشركة)	6
-55 57	استماراة المعلومات في حالة تأمين خطر صناعي	7
-58 60	عقد تأمين خطر الحرائق بوكالة CIAR	8
-61 62	استماراة التصريح بالحادث الصناعي خاصية بشركة CAAR	9
63	استماراة الإشعار بوقوع حادث صناعي خاصية بشركة CAAR	10

-64 66	تقرير الخبير عن الحادث الصناعي خاص بشركة CAAR	11
67	وصل تسوية في حالة تجاوز المبلغ المحدد للتعويض	12

مقدمة عامة

شهد عصرنا الحالي توسيعاً كبيراً في القطاع الصناعي وظهور العديد من المصانع والمنشآت الصناعية الكبيرة حيث صاحب هذا التوسيع ظهور العديد من الأخطار الصناعية التي تهددها بالزوال ما جعلها تسعى للبحث عن مختلف الطرق لمواجهتها وتبني الأساليب التي تحد من شدة الأثر الذي تحدثه عند حدوثها عن طريق إدارتها من جهة واللجوء لنظام التأمين من جهة أخرى باعتباره يلعب دوراً هاماً في توفير الأمان والحماية والاستقرار في أداء النشاط الصناعي.

الجزائر وكغيرها من الدول تحتوي على قطاع صناعي ونشاط صناعي يمكن القول بأنه قطاع مهم نويعاً ما وقوى مقارنة بالنشاطات والقطاعات الأخرى، حيث عرفت خلال هذه السنوات تطوراً صناعياً سريعاً، وتم إنشاء أكبر المصانع في البلاد، وبذلك ازدادت الأخطار الصناعية وانعكاساتها السلبية على كل الأوساط، مما جعل التفكير في مواجهة هذه الأخطار والتي تعتبر من أكبر التحديات التي تواجهها الدولة.

هذا يتضح لنا ما يسمى بعقود تأمين الأخطار الصناعية التي توفرها شركات التأمين على شكل تغطيات تأمينية لكل خطر حسب نوعه ودرجة الضرر الذي يحده وحسب موقعه الجغرافي.

كانت شركات التأمين عاجزة عن مواجهة هذه الأخطار الكبيرة والفادحة، ولكن تعد هذه النظرة محدودة وقديمة، فالليوم أصبح دورها هام في تجنب هذه الأخطار، والحصول على الحماية في حالة حدوثها، ما جعل المنشآت الصناعية مهماً كان حجمها وطبيعة نشاطها من زيادة اللجوء لشركات التأمين خاصة مع التطور التكنولوجي الحاصل في الآونة الأخيرة وتعدد المصانع واختلافها وتنوع معداتها حيث اختلفت عقود التأمين التي تقدمها الشركة واحتلت الضمانات المنوحة في هذه العقود من مصنع لآخر.

► الإشكالية الرئيسية

مما سبق تتضح لنا الإشكالية الرئيسية على النحو التالي:
ما مدى تطور قطاع التأمين في تبني الضمانات الجديدة لمنتج تأمين الأخطار الصناعية؟

► الإشكاليات الفرعية

يندرج تحت الإشكالية الرئيسية مجموعة من الإشكاليات الفرعية بالشكل المولى:

- ❖ ما المقصود بإدارة الأخطار الصناعية وما هي مختلف الوسائل المساعدة على ذلك؟
- ❖ فيما تتمثل مقومات وشروط شركات التأمين في تأمين الأخطار الصناعية؟

مقدمة عامة

❖ هل هناك ضمانات اختيارية في عقود تأمين الأخطار الصناعية؟

► الفرضيات:

على ضوء ما سبق يمكن صياغة الفرضيات التالية:

❖ الفرضية الأولى:

يقوم نظام إدارة الأخطار الصناعية على مجموعة من القواعد التي تعتبر مكملة لبعضها البعض لنجاح النظام، وتم تصنيفها الوسيلة الاقتصادية التي تل JACK إليها المنشآت الصناعية.

❖ الفرضية الثانية:

فرع تأمين الأخطار الصناعية يصنف كباقي فروع التأمينات الأخرى نظراً لعدم وجود اختلاف في قيمة قسط التأمين ودرجة تحقق الخطر.

❖ الفرضية الثالثة:

تتميز عقود تأمين الأخطار الصناعية بأن ضماناتها ذات طابع إجباري على خلاف عقود التأمين الأخرى التي تحتوي على ضمانات اختيارية.

► أهمية البحث:

تعطى لدراسة موضوعنا "تحيين ضمانات منتج الأخطار الصناعية في الجزائر" أهمية بالغة وذلك لحداثته وكونه لم يحظى بالعناية التي حظيت بها الدراسات الأخرى نظراً لندرة عقود تأمين الأخطار الصناعية في الجزائر كونها أخطار كبرى فإن العديد من شركات التأمين لا تتبنى مثل هذه العقود فهي تتطلب قدرة مالية كبيرة لدى شركات التأمين.

تتلخص أهمية البحث في النقاط التالية:

❖ يعتبر مساهمة علمية في مجال التأمين كأحد المواضيع الحديثة التي تهدف للتعرف على مختلف التحديات التي تواجه قطاع التأمين من حيث فرع تأمين الأخطار الصناعية.

❖ إبراز أهمية إدارة الخطر الصناعي وتسلیط الضوء على مدى مساهمتها في التخفيف من حدة الأثر الذي يحدثه الخطر في حالة حدوثه.

❖ العمل على زيادة الوعي التأميني في المجال الصناعي لدى الشركات الصناعية الكبرى لتحقيق درجة أمان أكثر.

► منهج البحث:

نظراً لطبيعة الموضوع محل الدراسة وتحقيقاً للأهداف المرجوة توجب علينا اختبار صحة الفرضيات أو نفيها والإجابة على الإشكالية المطروحة وذلك من خلال اعتماد المنهج الوصفي في عرض مختلف المفاهيم كالخطر وعقود التأمين الموجودة في فرع تأمين الأخطار الصناعية.

مقدمة عامة

وتم اعتماد المنهج التحليلي في الدراسة التطبيقية، باعتبار هذه المناهج هي الأكثر استخداماً في العلوم الاقتصادية كونهما يتناسبان مع موضوع الدراسة.

► حدود البحث:

❖ الحدود المكانية:

ركزت الدراسة على الجزائر بصفة عامة والجانب التطبيقي على مستوى الشركة الدولية للتأمين وإعادة التأمين بوكلة بيسر بومرداس.

❖ الحدود الزمنية:

تم التطرق في دراستنا التطبيقية إلى تحليل إنتاج فرع تأمين الأخطار الصناعية للفترة الممتدة من سنة 2016 إلى سنة 2021.

► الدراسات السابقة:

من بين الدراسات التي تم الاطلاع عليها:

❖ أطروحة دكتوراه بعنوان "إدارة الأخطار الصناعية كمدخل لتحقيق التنمية المستدامة" للطالب بالي حمزة تخصص تسيير المنظمات، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة محمد بوقرة بومرداس، سنة 2014/2015، حيث تناولت الأطروحة دراسة تحليلية لقطاع التأمين في الجزائر حول الأخطار الصناعية.

❖ مذكرة ماستر أكاديمي حول العوامل المؤثرة على تأمين الأخطار الصناعية دراسة حالة خطر الحرائق للطالبة خديجة عمراني، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير جامعة أم البوابي.

❖ وتم الاعتماد على مصادر أخرى كالكتب والقوانين والمجلات العلمية.

► تقسيمات البحث:

تم تقسيم البحث إلى فصلين أساسيين الفصل النظري والفصل التطبيقي.

تم تقسيم الفصل النظري إلى ثلات مباحث في كل مبحث تم تفصيل جزء معين من البحث

يتضمن المبحث الأول مفاهيم عامة حول الأخطار بصفة عامة والأخطار الصناعية بصفة خاصة مع طرق إدارته.

والباحث الثاني يتمحور حول تأمين الأخطار الصناعية والشروط الواجبة التي تتبعها شركات التأمين في تأمين الخطر الصناعي إضافة إلى الأقساط المحصلة في فرع التأمين على الأخطار الصناعية. تناول المبحث الثالث مختلف العقود الموجودة في تأمين الأخطار الصناعية وهي خطر الحرائق والانفجار وخطر انكسار الآلات وخطر السرقة.

مقدمة عامة

أما الفصل التطبيقي فتم تقسيمه إلى مبحثين، في المبحث الأول تم التعريف بالشركة الدولية للتأمين وإعادة التأمين والتعريف بالوكالة محل الترخيص.

أما المبحث الثاني تناول دراسة تطبيقية لعقد تأمين الحريق على مستوى وكالة الترخيص

الفصل الأول

عموميات حول

تأمين الأخطار

الصناعية

الفصل الأول: عموميات حول تأمين الأخطار الصناعية

تمهيد

يعتبر قطاع الصناعة في وقتنا الحالي سريع التطور وهو القطاع الرئيسي الذي يحتاج الكثير من المواد الأولية وهو المسبب الأول في التلوث البيئي، هذا ما جعل الدول تبني تأمين الأخطار الصناعية لمواجهة الأضرار التي تلحق بمختلف القطاعات سواء الصناعية أو البيئية.

يعد التأمين على الأخطار الصناعية من أنواع التأمين التي يكون فيها الخطير المؤمن ضده يتعلق بمتلكات المؤمن له وليس بشخصه، ويدخل في نطاق تأمين الأضرار كالحرائق والانفجار والأخطار الأخرى، ويتميز الخطير الصناعي بالطبيعة المادية التي تمس أموال المؤمن له وهو مدير المؤسسة الصناعية أو المصنع أو المسئول الأساسي عنها والذي له الأمر في تسخيره، فهو يضمن له الحماية من الأضرار التي قد تؤثر على التوازن المالي للمصنع وتهدمه بالزوال.

وفي هذا الفصل سنطرق إلى مفاهيم الأخطار الصناعية ومختلف عقود التأمين على الأخطار الصناعية وذلك وفق ثلات مباحث أساسية

الفصل الأول: عموميات حول تأمين الأخطار الصناعية

المبحث الأول: مفاهيم عامة حول الأخطار الصناعية

شهد العالم الكثير من التطورات والتي ترتب عنها تطور للصناعات، نتج عنه الكثير من الأخطار ينبغي على الإنسان تجنب الوقوع فيها، ومن خلال هذا المبحث سنتطرق لمفاهيم الخطر والأخطار الصناعية وطرق إدارتها.

المطلب الأول: مفهوم الخطر وتصنيفاته

اختلفت التعريفات الخاصة بالخطر باختلاف الكتاب والباحثين، وعلى الرغم من وجود هذه الاختلافات إلا أنها تصب كلها في معنى واحد.

أولاً: مفهوم الخطر

يعرف الخطر على أنه:

1- "خسارة مادية محتملة الوقوع يمكن قياسها نتيجة لوقوع حادث معين، مع الأخذ بعين الاعتبار جميع العوامل المساعدة على وقوع ذلك الخطر".¹

2- "هو حادث مستقبلي محتمل الوقوع لا دخل لإرادة أحد الأطراف في حدوثه، ويشترط أن يكون حدوث الخطر مشروعًا" وذلك حسب المادة 12 من الأمر 95-07 يشترط تأمين الخطر أن يكون حدوثه بصفة غير عمدية.²

3- من وجهة نظر تأمينية "هو ظاهرة تؤدي إلى خسارة غير مؤكدة يمكن قياسها كميا وتقديرها نقديا وهي ظاهرة غير إرادية".

من التعريف السابقة يمكن القول إن الخطر القابل للتأمين يتكون من خمسة أركان وهي:

- الخسارة.
- عدم التأكد.
- القياس الكمي.
- التقييم النقدي.
- السبب لا إرادي.³

ثانياً: تصنيفات الخطر

تصنف الأخطار كما يلي:

1- الأخطار العامة والأخطار الخاصة

أ- الأخطار العامة

تتعلق بخلل في مجرى النشاط الاقتصادي كالكساد والبطالة، وتتسبّب في خسائر مالية للأفراد والمؤسسات ومنها المصانع.

¹-أسامة عزمي سلام ونوري موسى، إدارة الخطر والتأمين، ب.ط، دار حامد للنشر، الأردن، 2010، ص 22.

²-جديدي معراج، مدخل لدراسة قانون التأمين الجزائري، ط.1، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2000، ص 40.

³-أسامة عزمي سلام، مرجع سابق ذكره، ص 23.

الفصل الأول: عموميات حول تأمين الأخطار الصناعية

ب-الأخطار الخاصة

يكون أثراها شخصي ويسهل على الفرد التحكم في ظروف حدوثها والنتائج المترتبة عنها، قد تصيب الفرد في شخصه أو ممتلكاته¹ وتتمثل في:

- **أخطار الأشخاص:** هي تلك الأخطار التي تصيب الأشخاص عند تتحققها بصفة مباشرة في حياته أو صحته، وقد تصيبه في دخله نتيجة العجز أو الوفاة.
- **أخطار الممتلكات:** هي تلك الأخطار التي تصيب ممتلكات الشخص بصفة مباشرة، ويؤدي ذلك إلى هلاكها الجزئي أو الكلي وذلك نتيجة حدوث حريق أو انفجار أو سرقة.
- **أخطار المسؤولية المدنية:** هي تلك الأخطار التي تتحقق إذا أصابت الغير يمكن أن تكون أشخاص أو ممتلكات الغير، وينجر عن ذلك التعويض عن الضرر الذي يصيبهم.²

2-الأخطار القابلة للتأمين والأخطار الغير قابلة للتأمين

أ-الأخطار القابلة للتأمين

أقر المشرع الجزائري وفقا للمادة 2 من قانون التأمينات أن للشخص الحق في التأمين من وقوع أي ضرر سواء بصفة مباشرة أو غير مباشرة قد يصبه في ذاته أو في ممتلكاته وذلك في عقد تأمين يضمن حقوق الطرفين.

ب-الأخطار الغير قابلة للتأمين

وذلك نظرا لدرجة الضرر الذي تحدثه، يتم التكفل بها من جهات أخرى غير شركات التأمين أو قد تكون أخطار غير مشروعة ومخافة للأدب العامة كالتهريب وتجارة المخدرات، أو قد تكون مفتعلة بصفة عمدية من المؤمن له.

3-الخطر الثابت والخطر المتغير

أ-الخطر الثابت

يكون الخطر ثابتا عندما تكون درجة احتمال تتحقق خلال مدة تأمين واحدة لا تتغير، أي أنه التغير النسبي للخسارة الفعلية عن الخسارة المتوقعة.

ب-الخطر المتغير

يكون الخطر متغيرا عندما تكون درجة احتمال تتحقق بالزيادة أو بالنقصان خلال مدة تأمين معينة.³

المطلب الثاني: مفهوم الأخطار الصناعية وخصائصها

يعتبر الخطر الصناعي عنصر هام لعقد التأمين على الأخطار الصناعية، فهو يمس المصانع الكبرى والمتوسطة بالدرجة الأولى بتعدد أنواعها، قد تكون ذات طبيعة بترولية أو زراعية أو إلكترونية.

¹-صلاح صدقي، الخطر والتأمين، مركز البحث والدراسات، من الموقع: <https://www.mdrscenter.com> ، يوم 08/06/2022، 15:30.

²-ناشد محمود عبد السلام، مبادئ الخطر والتأمين، كلية التجارة، جامعة القاهرة، مركز البحث والدراسات، من الموقع: <https://www.mdrscenter.com> ، يوم 08/06/2022، 16:00.

³-محمد حسن قاسم، محاضرات في عقد التأمين، ب.ط، الدار الجامعية للطباعة والنشر، بيروت، 2000، ص 131 .132

الفصل الأول: عموميات حول تأمين الأخطار الصناعية

أولاً: مفهوم الأخطار الصناعية

يمكن تعريف الخطر الصناعي على أنه:

1- حادث طارئ ينبع في مكان صناعي ويترتب عنه أضرار كبيرة تعود على الأشخاص وعلى المصنع وعلى المحيط، ويمكن للخطر الصناعي أن يتطور حسب كل مؤسسة صناعية فهو يعتبر من أخطر المشاكل التي تسبب تدهوراً كبيراً للبيئة والكائنات الحية نتيجة تأثيرها المباشر بهذا الخطر¹.

2- حسب المادة 02 من القانون 20-04 المتعلقة بالوقاية من الأخطار الكبرى بالجزائر "الخطر الصناعي هو كل تهديد محتمل على الإنسان ومحيطة، يمكن حدوثه بفعل ظواهر طبيعية أو بفعل نشاطات بشرية"² وتمثل الأخطار الصناعية في الجزائر حسب المادة 10 من القانون 20-04 في 10 أخطار أساسية وهي:

- الأخطار الصناعية والطاقة.
- الأخطار الإشعاعية والنوية.
- الأخطار المناخية.
- أخطار صحة الإنسان.
- أخطار الحيوانات والنبات.
- الكوارث البشرية.
- التلوث البيئي والجوي.
- الزلزال.
- الفيضانات.
- الحرائق.³

وكل خطر صناعي من الأخطار السابقة الذكر يحتوي على أخطار ثانوية منها:

- خطر الحرائق في الوسط الصناعي بسبب تفاعل أو اشتعال أحد المواد.
- خطر الانفجار بسبب أحد المواد المتفجرة.
- خطر تسرب المياه.
- خطر توقف الآلات ومعدات الصنع.

خطر التسمم من خلال انبعاث الغازات السامة في الجو أو الماء.⁴ يمثل الشكل الموالي درجات الخطر الصناعي عبر كامل التراب الوطني:

¹ جيدي مراج، مدخل لدراسة قانون التأمين الجزائري، مرجع سبق ذكره، ص 44.


² الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد 84، المادة 02 من القانون 20-04 المؤرخ في 25 ديسمبر 2004، المتعلق بالوقاية من الأخطار الكبرى وتسخير الكوارث، ص 15.

³ المادة 10 من نفس القانون، ص 16.

⁴ خديجة عمراني، العوامل المؤثرة على تأمين الأخطار الصناعية "دراسة حالة الحرائق" مذكرة لنيل شهادة ماستر أكاديمي في العلوم الاقتصادية، تخصص تأمينات، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة أم البوابي، 2013/2014، ص 14.

الفصل الأول: عموميات حول تأمين الأخطار الصناعية

الشكل رقم (1): خريطة الأخطار الصناعية بالجزائر



المصدر: العقيد بن شعبان سبتي قائد فوج متعدد المهام للهندسة القاتلية، الأخطار الكبرى بالجزائر، سنة 2013، ص 10، من الموقع: <https://www.slideserve.com>، يوم 09-06-2022، 17:39.

وكمثال على الأخطار الصناعية الكبرى في الجزائر انفجار أنبوب الغاز الممبيع بمركب الغاز ب斯基كدة سنة 2004 ويعتبر أكبر خطر صناعي بعد الاستقلال.

نشأ الانفجار على مستوى وحدة البخار اللازمة لتشغيل الوحدات الرئيسية، بعد محاولة عمال المركب تشغيل الغلاية، وتبع الانفجار حريق مهول تسبب في تدمير ثلات وحدات رئيسية لتمبيع بالمركب¹، تسبب الحادث في أضرار عديدة تتمثل في:

-أضرار مادية تتمثل في تدمير الوحدات الخاصة بالمركب.

-هلاك كلي للورشات والمباني الخاصة بالمركب.

-أضرار الغير تتمثل في كسر زجاج نوافذ المحلات والمساكن المجاورة.

أضرار بشرية تتمثل في الضحايا التي خلفها الحادث.²

ثانياً: خصائص الأخطار الصناعية

على الرغم من تشابه الأخطار الصناعية مع الكوارث الطبيعية إلا أن تأثيرها يكون بشكل مختلف، فالكوارث الطبيعية تحدث بفعل الطبيعة وينخفض تأثيرها مع مرور الوقت، على عكس الأخطار الصناعية تحدث بفعل العامل البشري ويكون تأثيرها على المدى الطويل، وقد تتعدى في بعض الأحيان الحدود الجغرافية وتؤثر على الأجيال القادمة، وتتلخص خصائص الخطر الصناعي فيما يلي:

¹-Ministère de l'intérieur, direction générales de la protection civile de w. Skikda, explosion du complexe GNLK Skikda 2004, p16.

²-أنظر الملحق 01 والملحق 02.

الفصل الأول: عموميات حول تأمين الأخطار الصناعية

1-أحداث البداية

قد تأخذ أشكالاً عديدة كالحوادث التي تصيب الأشخاص وتسبب أضراراً للعاملين والمجتمعات المحيطة بالمصنع، أو الأمراض المهنية ومخاطر أخرى في مكان العمل.

2-اتساع مجال الضرر على الأشخاص والبيئة

يتسبب الخطر الصناعي في أضرار تمس حياة الإنسان والبيئة، قد تشمل الوفاة أو تأثيرات أخرى على صحة الأشخاص وعلى الأجيال القادمة، ومثل ذلك حدوث حريق في مصنع للمواد النووية والمواد المضرة بالبيئة.

3-التكلفة الضخمة

عند حدوث خطر صناعي عادة ما تكون التكفة ضخمة، تتمثل في التعويضات المقدمة للضحايا، والنفقات المتعلقة بالإنقاذ والإصلاحات ونفقات إعادة بناء المصنع.

4-الخسائر الاجتماعية

قد يسبب الخطر الصناعي أزمة اجتماعية، سياسية وثقافية للمجتمع، قد ينتج عنه ترحيل السكان من المناطق المتضررة لإعادة إصلاحها وهذا يخلف مشكلة سياسياً للأجهزة الحكومية.

5-ردود الفعل الفورية:

يهدف رد الفعل الفوري لتخفييف آثار الضرر الحاصل والتحكم فيه وإنقاذ الضحايا قبل تفاقم حجم الضرر، ويقتضي مراعاة عنصر الدقة والسرعة.¹

المطلب الثالث: طرق إدارة الخطر الصناعي

تتعدد أساليب إدارة الخطر بتنوعها والظروف المحيطة بها، حيث يصعب وضع سياسة مثلى للتعامل مع الخطر باعتبار إدارة الخطر فكرة جديدة في المجال الصناعي، خاصة بعد تزايد المشاريع الصناعية.

أولاً: إدارة الخطر الصناعي

تعرف إدارة الخطر على أنها الأسلوب العلمي الذي تحدد بواسطته الأخطار التي يتعرض لها الفرد في شخصه أو ممتلكاته، والقيام بقياسها لاختيار الأسلوب الأنسب لمواجهتها ومواجهة الأضرار المرتبطة عنها.²

وتعرف أيضاً أنها عبارة عن إجراء منظم للتخطيط من أجل تحديد وتحليل ومتابعة المخاطر المتعلقة بأي مشروع صناعي وتتضمن الإجراءات والأدوات والتقنيات التي تساعد مدير المشروع الصناعي على تعظيم إمكانية وأسباب تحقيق نتائج إيجابية وتخفيض إمكانية وأسباب تحقيق نتائج غير ملائمة.³

تهدف إلى التخفيف من تأثيرات الخطر وتقليلها إلى الحد الأدنى سواء كان قبل حدوث الخطر أو بعد حدوثه.⁴

¹-سيد عليوة، إدارة الكوارث والأزمات، ط.3، دار الأمين للنشر والتوزيع، القاهرة، 2004، ص ص 150، 151، 152.

²-ممدوح حمزة أحمد، إدارة الخطر والتأمين، ب.ط، كلية التجارة، جامعة القاهرة، تاريخ النشر 2016، ص 186

من الموقع <https://www.books4arab.me> .13:13، يوم 22-05-2022

³-Project risk management handbook, office of Project management process, first Edition, 26 june 2003, p 22.

⁴-بن زيد فتحي، محاضرات في إدارة المخاطر، تخصص مالية مؤسسات، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة

الفصل الأول: عموميات حول تأمين الأخطار الصناعية

من التعريف السابقة يمكن استخلاص ما يلي:

- إدارة المخاطر لا تعني تجنب المخاطر فقط، فنشاطاتها يجب أن تضمن أصول المساهمين وحماية عوائدهم.
 - إدارة المخاطر عملية مستمرة ومتواصلة يتم فيها تحليل المخاطر التي تواجه المشروع الصناعي بصفة منتظمة.
 - إدارة المخاطر هي عملية قياس وتحديد وتقييم الخطر الذي يتعرض له المشروع الصناعي في المستقبل ومن ثم تطوير الاستراتيجيات اللازمة للتعامل معه.¹
- حتى نتمكن من القيام بعملية إدارة الخطر على أكمل وجه وبأقل تكلفة ممكنة يجب المرور على عدة مراحل تتمثل فيما يلي:

1- عملية اكتشاف وتحليل الأخطار

يتم اكتشاف الأخطار وتحليلها من خلال دراسة النشاطات المختلفة للمصانع من مرحلة الإنتاج إلى مرحلة البيع، ويتم اختيار العاملين وتدربيهم مما يمكنهم على اكتشاف الأخطار التي تتعرض لها المصانع، سواء كانت أخطار قابلة للتأمين أو أخطار غير قابلة للتأمين.

تكون هذه العملية من خلال البحث عن أسباب حدوث الخطر سواء كانت ظواهر طبيعية كالزلزال والفيضان، أو ظواهر غير طبيعية كالحرائق والانفجارات أو قد تكون ظواهر بشريّة كالعجز والموت.

2- عملية جرد الأخطار

تتم هذه العملية من خلال حصر الممتلكات التي يمكن أن تتعرض للخطر ومعرفة درجة إصابتها وحساسيتها تجاه خطر السرقة والحريق خاصة، وتشمل العملية ما يلي:

- **المبني:** وتشمل المصانع، المخازن والورشات والمماهير، وبعد تحديدها من الضروري معرفة أصل هذه المبني إذا كانت ملك لصاحب المصنع أو مستأجرة، مع معرفة كيفية بناءها وطرق صيانتها.

المعدات والتجهيزات: وتشمل المعدات الثابتة كالآلات وأدوات المكتب والمعدات الكهربائية والالكترونية وتجهيزات الاعلام الآلي، يتم تصنيف هذه المعدات في ملف يذكر فيه مكان تواجدها وقيمتها ومدة استحقاقها، مع وجود الفواتير الخاصة بها لإثبات القيمة الحقيقية لها.

المخزون: ويشمل المواد الأولية، المواد المصنعة والنصف مصنعة والمنتجات التامة الصنع، إضافة إلى الملفات والشيكات والمستندات.

3- عملية معالجة الخطر

يتم ذلك من خلال تخفيض أثر الخطر وتخفيض درجة احتمال تحققه عن طريق توفير وسائل الوقاية والحماية مع الأخذ بعين الاعتبار التكلفة الكبيرة التي يتم إنفاقها على تلك الوسائل نظرا

. سطيف2، 2019/2020، من الموقع : <https://dspace.univ-setif.dz> ، يوم 20/05/2022، 19:20.

¹- عبدى لطيفة، دور ومكانة إدارة المخاطر في المؤسسات الاقتصادية، مذكرة لنيل شهادة ماجستير، تخصص حوكمة الشركات، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة تلمسان، 2011/2012، ص 28.
من الموقع: <https://dspace.univ-tlemcen.dz> ، يوم 19/05/2022، 20:30.

الفصل الأول: عموميات حول تأمين الأخطار الصناعية

للتقدم التكنولوجي الذي وصل إليه المصنع، وكمثال على ذلك توفير الإسعافات الأولية عند إصابة أحد العمال باعتبارهم مورد هام في العملية الإنتاجية للمصنع.¹

4- عملية تحديد قيمة الخطر

يتم تحديد الخطر من خلال جمع المعلومات الخاصة به لفترات زمنية سابقة عن الحالات التي وقع فيها، ومعرفة طبيعتها ونتائجها، ثم القيام بتحديد مبالغ قيمة الأضرار التي تنتج عن تحقق ذلك الخطر.

5- عملية قبول الخطر

عند مواجهة الخطر يجب وضع الأولويات مع مراعاة أهمية موارد المصنع وأهدافه، وبعد المرور على المراحل الأولى للخطر يتم قبوله والقيام بعملية المعالجة لتخفيض حدة الخطر وذلك باختيار أسلوب علاجي مناسب يتواءم مع طبيعة ونوع الخطر، مع الأخذ بعين الاعتبار التكاليف المحددة مسبقاً لمواجهته ومحاولة تخفيضها لأقصى درجة ممكنة.²

ثانياً: طرق إدارة الخطر الصناعي

هناك ثلات طرق لإدارة الخطر الصناعي نذكرها فيما يلي:

1- أسلوب الوقاية من الخطر

تهدف هذه الطريقة إلى تخفيض درجة احتمال تحقق الخطر، تعتبر طريقة مكلفة في بعض الأحيان وفي أحيان أخرى قد تكون مربحة من خلال توفير التكاليف التي يتم دفعها لشركات التأمين لتغطية الخطر، إذ أن شركة التأمين تقوم بتخفيض القسط عند توفر المصنع على وسائل للوقاية من الخطر الذي يمكن أن يتعرض له، فمثلاً إذا تم بناء سود قوية يقلل ذلك من خطر الفيضان أو توفير أجهزة الإنذار في حالة حدوث الحريق لتخفيض درجة تفاقم الخطر. ومع وجود أهمية كبيرة لوسائل الوقاية في المصنع، إلا أن فكرة التأمين تبقى قائمة لتحقيق درجة أمان ووقاية بنسبة أكبر.

2- الاحتفاظ بالخطر

قد يتم تسخير الخطر عن طريق الاحتفاظ به سواء كان بشكل كلي أو بشكل جزئي، ويتحمل تكاليف عالية نسبياً، وكمثال على ذلك المصانع التي تنشط في قطاع البترول لا تتمتع بتغطية تأمينية تتناسب مع نشاطها، ما جعلها تنشأ تعاونيات تقوم بتأمينها نذكر منها:

**OIL INSURANCE LIMITED-
OIL CASUALTY INSURANCE LIMITED-**

3- تجميع الخطر

وتقتضي هذه الطريقة على اتفاق بين مجموعة من المصانع أو الأفراد المعرضين لنفس الخطر، وفي حالة حدوثه يتم توزيع الخسارة أو الضرر الحاصل فيما بينهم جميعاً وذلك باتفاق مسبق، تسمى هذه الطريقة بالتأمين التبادلي وتستخدم في حالة ما إذا كان الضرر المحتمل كبير نسبياً ويتعذر على صاحب المصنع تحمله بمفرده.

¹- خديجة عمراني، العوامل المؤثرة على تأمين الأخطار الصناعية، مرجع سبق ذكره، ص ص 20، 21.

²- حمول طارق وبوشنافة أحمد، إدارة الخطر بشركات التأمين، مجلة رؤى اقتصادية، العدد الثالث ديسمبر 2012، ص 41، من الموقع: <https://www.asjp.cerist.dz> ، يوم 03-06-2022، 12:30

الفصل الأول: عموميات حول تأمين الأخطار الصناعية

4- نقل عبء الخطر عن طريق التأمين


يسمح التأمين بتحويل الأضرار المحتملة إلى تكاليف ثابتة تدرج ضمن نتيجة الدورة الاستغلالية للمصنع وتدفع لشركة التأمين، حيث تعتبر تقنية تقوم من خلالها الشركة بتعويض المصنع أو الأطراف الأخرى عن الأضرار المادية الناتجة عن الضرر الحاصل، مقابل دفع قسط تأمين سنوي.¹

الشكل الموالي يبين لنا طرق التخطيط لإدارة خطر ما قبل أو بعد حدوثه:

¹-قيدوش منيرة ورفسي صارة، التوجهات الحديثة لمؤسسات التأمين في إدارة الخطر، مذكرة لنيل شهادة ماستر تخصص اقتصاد بنكي ونقدي، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسخير، جامعة البويرة، 2017/2018، ص ص 58-57 .02:35، 2022/05/19، يوم <https://dspace.univ-bouira.dz> من الموقع:

الفصل الأول: عموميات حول تأمين الأخطار الصناعية

الشكل رقم (2): طرق إدارة الخطر الصناعي



المصدر: محمد حسن قاسم، إدارة أخطار المؤسسات الاقتصادية، ب.ط، الدار الجامعية، الإسكندرية، 2000، ص72.

الفصل الأول: عموميات حول تأمين الأخطار الصناعية

المبحث الثاني: تأمينات الأخطار الصناعية

منذ نشأة التأمينات وهي تلتزم بشروط واجبة لسريان عقد التأمين على أكمل وجه ولهذا سنتطرق في هذا المبحث لشروط تأمين الخطر الصناعي ومبادئ التأمين عليه.

المطلب الأول: شروط تأمين الأخطار الصناعية

يقتضي تأمين الخطر الصناعي على مجموعة من الشروط الواجب اتباعها حتى يكون عقد التأمين قائماً وصحيحاً.

1-أن يكون الخطر الصناعي حادث مستقبلي

إن عقد التأمين قائم أساساً على فكرة الخطر المستقبلي، ولا يكون وقت تحققه معلوماً ولا يكون قد وقع قبل أو عند إبرام العقد، كمثال على ذلك أن يؤمن شخص المصنع من خطر الحريق ويكون ذلك الحريق قد حدث قبل إبرام العقد، في هذه الحالة يكون عقد التأمين باطلًا ولا يجوز إبرامه.

2-أن يكون الخطر الصناعي محتمل الوقوع

يستند التأمين إلى فكرة الاحتمالية، أي احتمال حدوث الخطر أو عدم حدوثه قد يقع الخطر وقد لا يقع، لذلك فالتأمين على الخطر الصناعي يجب ألا يكون مستحيلاً وألا يكون مؤكداً أيضاً، فالاحتمالية أساساً تقوم على الاستحالة والتاكيد ومعناه لا يمكن إبرام عقد التأمين لخطر يستحيل حدوثه أو تأمين خطر مؤكد الوقع كتأمين مصنع قديم معرض للعديد من المخاطر بصفة مؤكدة.

3-أن يكون الخطر الصناعي مستقل عن إرادة الطرفين

يتطلب التأمين عدم تدخل أحد الطرفين في حدوث الخطر الصناعي، سواء كان من المؤمن أو المؤمن له وينبغي أن يتحقق الخطر بفعل الظواهر الطبيعية كالفيضان أو ظواهر غير طبيعية كحريق الحريق، وبذلك لا يمكن التعويض عن الخطر الذي يتسبب فيه المؤمن له بصفة عمدية أو عن طريق الغش وكمثال على ذلك إحراق مصنع بصفة عمدية والمطالبة بالتعويض من شركة التأمين.

4-أن يكون الخطر الصناعي مشروع

ومعنى ذلك ألا يكون الخطر الصناعي مخالفًا للنظام والأداب العامة ومخالفاً للقوانين، ومن الأخطار الغير مشروعة التي لا يجوز تأمينها ما يلي:

-مصنع لصناعة المواد المخدرة.

-مصنع تركيب وتفكيك الآلات المسروقة.

- عمليات تهريب المواد الممنوعة أو تبييض الأموال.¹

¹-كاميليا غواط، تعويضات الأخطار الصناعية، دراسة حالة الشركة الجزائرية للتأمين وإعادة التأمين، مذكرة لنيل شهادة ماستر تخصص تأمينات، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة أم البوachi، 2012/2013، ص 4-5 ، من الموقع : <https://www.asjp.cerist.dz> يوم 05-05-2022، 18:41

الفصل الأول: عموميات حول تأمين الأخطار الصناعية

المطلب الثاني: مبادئ التأمين على الأخطار الصناعية

في مجال التأمين على الأضرار نجد مبدأين جوهريين، يتم اتباعهما في تأمين الأخطار الصناعية باعتبارها تخضع للقواعد العامة والخاصة لتأمين الأضرار، ويتعلق الأمر بمبدأ المصلحة ومبدأ التعويض.

أولاً: مبدأ المصلحة في التأمين

يقصد بها مصلحة المؤمن له في الحصول على الحماية من الأضرار التي يسببها الخطير، وتعتبر المصلحة ركن أساسى في عقد التأمين، وتكون اقتصادية أو مادية قابلة للقياس يمكن تقييمها مالياً، والتي تمثل في الخسارة المالية التي تلحق بالشيء المؤمن عليه، وقد تكون قيمة الخسارة أو الضرر الحالى أكبر من القيمة المدفوعة من المؤمن له في عقد التأمين، ومنه قد يكون في بعض الأحيان القسط المدفوع من المؤمن له نسبى مقارنة بالتعويض من شركة التأمين ويسمى بالربح المنتظر من المؤمن له.

إذا لم يتتوفر عنصر المصلحة في عقد التأمين يعتبر باطلًا ويؤدي إلى زواله.

يتم قياس المصلحة في التأمين بالقيمة المالية للشيء المؤمن عليه، فالتأمين على مصنع يتم وفق ما يحتويه من الآلات والبصائر والمواد الأخرى في حالة التأمين الشامل، إضافة إلى المسؤولية المدنية.

معنى آخر أن يكون للمؤمن له مصلحة أو فائدة مادية تعود عليه من بقاء الشيء موضوع التأمين دون تلف أو خسارة أو له مصلحة أو فائدة مادية من بقاء الشخص المطلوب التأمين على حياته على قيد الحياة.

ثانياً: المبدأ التعويضي في التأمين

يطبق هذا المبدأ على التأمينات العامة فقط، لذلك تسمى تلك العقود بعقود التعويض ويقتضي على هذا المبدأ بأنه عند حدوث خسارة تغطيها وثائق التأمين فلا يجوز أن يزيد التعويض المستحق عن قيمة الخسارة بأى حال من الأحوال، حتى لا يكون التأمين مصدر ربح للمؤمن له وبالتالي قد يتقييد تحقق الخطر المؤمن منه والإثراء على حساب شركة التأمين.¹

للتعويض صورتين أساسيتين هما:

1- التعويض النقدي

في الغالب يكون التعويض في صورة مبلغ نقدي يتم استحقاقه عند تحقق الخطر المؤمن ضده، وكمثال على ذلك حدوث حريق في أحد المصانع المؤمن عليها في هذه الحالة يترتب على شركة التأمين دفع المبلغ المتفق عليه في العقد، ولا يكون التعويض دائمًا دفعة واحدة قد يمتد على عدة دفعات دورية.

2- التعويض العيني

يقتضي الاتفاق بين شركة التأمين والمؤمن له على ألا يكون التعويض على شكل نقدي، وإنما يتخذ شكلاً آخر، وكمثال تعطل الآلات في أحد المصانع المؤمن عليها تلتزم شركة التأمين بعملية إصلاح الآلات بدلاً من دفع تعويض نقدي، ويجب أن يتضمن عقد التأمين هذا الاتفاق.²

¹- محمد رفيق المصري، التأمين وإدارة المخاطر، ب.ط، دار زهران للنشر والتوزيع، عمان، 2007، ص 143.

²- كاميليا غواط، تعويضات الأخطار الصناعية، مرجع سبق ذكره، ص ص 30-31.

الفصل الأول: عموميات حول تأمين الأخطار الصناعية

المطلب الثالث: تطور إنتاج فرع تأمين الأخطار الصناعية في السوق الجزائري للتأمينات.

أولاً: تطور إنتاج الأخطار الصناعية

من خلال الجدول المموالي سنحاول عرض إنتاج فرع الأخطار الصناعية في الجزائر للفترة الممتدة من 2016 إلى 2021.

جدول رقم (01): تطور إنتاج فرع الأخطار الصناعية من سنة 2016 إلى سنة 2021

الوحدة: مليون دج

السنوات	2016	2017	2018	2019	2020	2021
فرع الأخطار الصناعية	43067	44627	46770	51371	53521	59332
نسبة التطور	%2.7	%6.3	%1.5	%9.8	%10,2	%11,9

المصدر: من إعداد الطالبة ببناء على تقرير المجلس الوطني للتأمينات <https://www.cna.dz>

التعليق


نلاحظ من خلال الجدول أن فرع تأمين الأخطار الصناعية في تطور مستمر نظراً لحجم الأقساط المحققة خلال السنوات محل الدراسة، حيث انتقل حجم الأقساط من 43 مليار دج سنة 2016 إلى 59.3 مليار دج سنة 2021 محققاً بذلك زيادة تقدر بـ 16 مليار دج تقريباً، يرجع سبب التطور الحاصل لزيادة الانفتاح على النشاط الصناعي بنسبة أكبر من السنوات الأخرى، حيث أصبحت الشركات الصناعية الكبرى والمصانع تلّجأ لمثل هذا النوع من التأمين نظراً لما يحيط بها من أخطار قد تصل إلى زوال تلك الشركات، وأيضاً زيادة الوعي التأميني أدى للبحث عن سبل حماية الممتلكات والحصول على الأمان من شركات التأمين.

يمكن ترجمة معطيات الجدول في الشكل الموالي:

الفصل الأول: عموميات حول تأمين الأخطار الصناعية


الشكل رقم (03): تطور إنتاج فرع تأمين الأخطار الصناعية للفترة الممتدة من 2016 إلى 2021

الوحدة: مليون دج



المصدر: من إعداد الطالبة بالاعتماد على الجدول السابق.
والشكل الموالي يبيّن حجم إنتاج فرع تأمين الأخطار الصناعية بين مختلف فروع التأمين الأخرى وذلك وفقاً لأخر تقرير من المجلس الوطني للتأمينات لسنة 2021.

الشكل رقم (04): إنتاج فرع تأمين الأخطار الصناعية في سوق التأمين الجزائري سنة 2021



المصدر <https://www.cna.dz>

الفصل الأول: عموميات حول تأمين الأخطار الصناعية

ثانيا: تعويضات فرع تأمين الأخطار الصناعية من خلال الجدول التالي نعرض تعويضات فرع الأخطار الصناعية للفترة من سنة 2016 إلى سنة 2021.

جدول رقم (02): حجم تعويضات فرع تأمين الأخطار الصناعية

الوحدة: مليون دج

السنوات	الحوادث المصرح بها	التعويضات	2016	2017	2018	2019	2020	2021
16850	11858	12348	16464	26215	34906			
23894	33793	31174	36994	37724	40268			


المصدر: من إعداد الطالبة بالاعتماد على المجلس الوطني للتأمينات <https://www.cna.dz>

التعليق

من خلال الجدول يتبيّن لنا التعويضات التي حققها فرع تأمين الأخطار الصناعية نظراً للحوادث المصرح بها والأقساط المدفوعة، حققت ارتفاعاً كبيراً في حجم التعويضات من سنة 2016 بـ 23.8 مليار دج إلى 40.2 مليار دج سنة 2021، نلاحظ أنه في السنين 2020 و2021 كان هناك ارتفاع كبير جداً للحوادث الصناعية بنسبة 29% وارتفاع حجم التعويضات بنسبة 48,5% حسب تقرير المجلس الوطني للتأمينات في الثلاثي الأخير من سنة 2021 نظراً للأزمة التي مر بها العالم وهي أزمة كورونا حيث أدت بالنشاط الصناعي إلى التدهور الكبير في المصانع والشركات الصناعية الكبرى ما أدى بشركات التأمين التعويض عن الأضرار الحاسمة في كل دول العالم ومنها الجزائر كدولة مرت على الأزمة.

الفصل الأول: عموميات حول تأمين الأخطار الصناعية

الشكل رقم (05): تعويضات فرع الأخطار الصناعية للفترة الممتدة من 2021-2016



المصدر: من إعداد الطالبة بالاعتماد على الجدول السابق.

الفصل الأول: عموميات حول تأمين الأخطار الصناعية

المبحث الثالث: عقود التأمين على الأخطار الصناعية

المطلب الأول: عقد التأمين من خطر الحريق والأخطار اللاحقة به

أولاً: التأمين من خطر الحريق

يعتبر التأمين من خطر الحريق من بين أقدم عقود التأمين على الأخطار الصناعية وأكثرها انتشارا، من الجانب التأميني يعرف الحريق على أنه "الاشتعال الفعلى للنار والذي يصاحب لهب وحرارة".

لم يتم تحديد عقد تأمين نموذجي لخطر الحريق وتم إدراجه كحدث إضافة إلى خطر الانفجار والأخطار اللاحقة وفي بعض الأحيان قد يتضمن العقد تأمين الكوارث الطبيعية متضمنة في العقد.¹

حتى يعتبر الحريق حريقا بالمعنى التأميني ويكون قابلا للتأمين فإنه يجب أن يتتوفر على مجموعة من الشروط ذكرها فيما يلي:

1-أن يكون اشتعال فعلى للحريق

أن ينجم الحريق عن شرارة تتولد عنها حالة اشتعال تؤدي إلى احتراق الشيء المؤمن عليه وعادة تكون مصانع، فوجود حالة اشتعال حقيقي هو شرط أساسى لاعتبار حادث الحريق متحققا، ولا يعتبر حريقا تحقق بواسطة التسخين أو الكوى أو عن طريق التعرض لمصدر حراري آخر، كما لا ينصرف مدلول الحريق إلى مجرد التفاعلات الكيماوية، أو احتراق بعض الأموال بسبب عيب ذاتي فيها أو بسبب طبيعتها التي تجعلها قابلة لاحتراق الذاتي.

2-أن يكون الحريق حادث مفاجئ

يجب أن يكون اشتعال الحريق مفاجئا ولا دخل لإرادة المؤمن له في إحداثه، فالحريق الذي يحدثه المؤمن له عن قصد لا ينطوي تحت مفهوم الحريق في لغة التأمين، غير أن الحريق الذي يتسبب فيه المؤمن له نتيجة إهمال غير مقصود يعتبر حريقا مفاجئا، وكذلك الحال بالنسبة للحريق الذي يتسبب فيه مستخدمو المؤمن له أو تابعوه ولو كانوا متعاقدين.

ولم تقتصر مسؤولية شركة التأمين على الحريق الذي يحدثه مستخدمو المؤمن له، بل تمتد هذه المسئولية إلى كل حريق يحدثه تابعوا المؤمن له، فعبارة التابع هنا لا تقتصر فقط على مستخدمي المؤمن له، بل يمكن أن يمتد إلى كل شخص يكون المؤمن له مسؤولا مدنيا عن أفعاله الضارة، وكمثال ابن المؤمن له القاصر إذا كان سببا في حدوث الحريق.²

3-أن يترتب عن الحريق خسارة مالية

ومعنى ذلك أنه إذا لم يتاثر المصنوع المؤمن عليه بالحريق وأن قيمته المالية لم تنخفض فلا يعتبر الحريق حريقا بالمفهوم التأميني، وبذلك يقسم الحريق إلى نوعين:

-النار النافعة والتي تستخدم بانتظام في الحدود المرسومة لها في الحياة اليومية للأشخاص ويقومون بإشعالها بأنفسهم كالمدفأة أو الفرن، وإذا ترتب عن استخدامها أي ضرر فإن شركة

¹-بالي حمزه، إدارة الأخطار الصناعية كمدخل لتحقيق التنمية المستدامة دراسة حالة مركب تميع الغاز بسكيكدة، أطروحة دكتوراه في علوم التسيير تخصص تسيير المنظمات، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة محمد بوفرة بومرداس، 2014/2015، ص 131.

²-بليل ليندة، التأمين من الأضرار، مذكرة لنيل شهادة الماجستير في القانون الخاص تخصص قانون العقود، كلية العلوم السياسية، جامعة مولود معمر تizi وزو، 2015/2016، ص 62.

من الموقع: [Https://www.asjp-cerist.dz](https://www.asjp-cerist.dz) ، يوم 20-05-2022، 18:54

الفصل الأول: عموميات حول تأمين الأخطار الصناعية

التأمين لا تلتزم بالتعويض للمؤمن له، باعتبار أن الضرر الحاصل ليس ناتجاً عن الحريق بالمفهوم التأميني.

- النار الضارة وهي التي يكون اشتعالها بفعل لا إرادى من المؤمن له، وتؤدى إلى حدوث ضرر في قيمة الشيء المؤمن عليه وهو المصنع، وفي هذه الحالة تلتزم شركة التأمين بالتعويض للمؤمن له عن الضرر الحاصل.¹

ثانياً: تأمين الأخطار اللاحقة بالحريق

1-الضمادات الإجبارية

• تأمين المسؤولية المدنية

يتم فيها تقديم تغطية تأمينية للمؤمن له عن مسؤوليته القانونية تجاه الغير أو الأطراف الأخرى وتشمل أيضاً التكاليف القضائية التي يتم إنفاقها لمواجهة القضايا المقدمة ضد المؤمن له.

يتمثل أساس المسؤولية المدنية في ضرر يصيب الغير ولا يتشرط فيه النية، إذ أن أكثر الأخطاء المدنية تنتج عن الإهمال، ففي القرن الحالي تعددت الصناعات وانتشرت وازدادت أخطارها أصبحت المسؤولية المدنية كضمادات لمستقبل الأشخاص، وتعتبر إجبارية في كل أنواع عقود التأمين.²

• تأمين الأضرار الناجمة عن عمليات الإسعاف والإنقاذ وضياع الأشياء أثناء الحريق

تتمثل في الأضرار التي يحدثها الحريق بالمصنع المؤمن عليه والأشياء الأخرى المؤمن عليها، فإذا حدث الحريق أول شيء يتم اللجوء إليه اتخاذ التدابير لإنقاذ الأشخاص واستعمال وسائل الوقاية للحد من تفاقم درجة الضرر، وقد تتسبب هذه التدابير في تلف بعض المواد والبضائع بالماء والمواد المستعملة للإطفاء.

وتؤمن الأضرار التي تتسبب في ضياع الأشياء المؤمن عليها والتي يتم إثبات وجودها في مكان الحريق وقت نشوئه ولا تكون مفقودة بسبب خطأ من المؤمن له، وإلا لن يتم التعويض عنها من شركة التأمين.³

• تأمين الأضرار الناجمة عن الانفجار والصاعقة والكهرباء

الانفجار هو حركة فجائية وعنيفة نتيجة لضغط الغاز، يمكن أن يكون قبل الحريق أو بعده والتأمين عليه يشمل كل الأضرار المادية الناتجة عنه مهما كانت طبيعتها، خاصة التي يتسبب فيها الغاز أو الديناميت أو المواد سريعة الالتئاب.

والصواعق عادة ما تسبب الحريق وتكون سابقة له والتأمين عليها يشمل كل الأضرار التي تحدثها الصاعقة ويشترط أن تسقط الصاعقة مباشرة على الأشياء المؤمن عليها، أما الأضرار غير المباشرة فلا يشملها الضمان.

¹-نفس المرجع، ص 63.

²- بدوي علي محمود، دراسة تطبيقية للتأمين، ب.ط، دار الفكر الجامعي، مصر، 2007، ص 118.

³-مولود ديدان، القانون المدني الجزائري، دار بلقيس للنشر، الجزائر، 2006، ص 20.

الفصل الأول: عموميات حول تأمين الأخطار الصناعية

• التأمين من أخطار الملاحة الجوية

يكون فيها التأمين عن الأضرار التي تتسبب فيها اصطدام أو سقوط أجهزة الملاحة الجوية أو أجزاء منها، والأضرار الناجمة عن اهتزاز تتسبب فيه الطائرة باجتيازها جدار الصوت.¹

• تأمين الكوارث الطبيعية

عقد التأمين ضد الكوارث الطبيعية منظم بالأمر 58 المؤرخ في جانفي 1955 المتعلق بالتأمينات والأمر رقم 12-03 الصادر في 26 أوت 2003 المتعلق بالإلزامية التأمين ضد الكوارث الطبيعية وتعويض الضحايا وهو يضمن للمؤمن له جميع الأضرار المذكورة في العقد، حيث قررت السلطات العمومية الجزائرية العليا إحداث نظام جديد لضمان آثار الكوارث استجابة لتكرار وقوع الكوارث في السنوات الأخيرة مثل فيضانات باب الواد وزلزال بومرداس، وبهذا صدر أول قانون لهذا النوع بتاريخ 26 أوت 2003، حيث دخل حيز التطبيق سنة 2004.

بعد سلسلة الكوارث الطبيعية التي شهدتها الجزائر في السنوات الأخيرة على مستوى كل ربع الوطن تقرر وضع خطط متكاملة للوقاية من آثارها أحسن ابتداء من سنة 2003 حيث انتقل التأمين من أخطار الكوارث الطبيعية من مرحلة التأمين الاختياري إلى مرحلة التأمين الإجباري وذلك من خلال الأمر 12-03 المتعلق بالإلزامية التأمين على الكوارث الطبيعية.²

ويتم ذلك وفق:

- التأمين على كل شخص طبيعي أو معنوي يملك عقارات، مبني أو منشآت صناعية أو تجارية باستثناء أملاك الدولة.

- الإلزامية شركات التأمين بقبول التأمين ضد هذا النوع من الأخطار وذلك بتحديد القسط أو الاشتراك حسب درجة احتمال وقوع الخطر وشدة الأضرار.

- الكوارث الطبيعية التي يكون فيها التأمين الإلزامي هي الزلازل، الفيضانات، وانزلاق التربة العواصف وتحرك طبقات الأرض.³

2-الضمائن الاختيارية

• تأمين أعمال الشغب والمظاهرات والأفعال الإرهابية

تتمثل في كل الأضرار التي تؤدي إلى هلاك الشيء المؤمن عليه، وتكون ناتجة مباشرة عن الأفعال التي يرتكبها آخرين قصد الإخلال بالأمن العام.

الكثير من شركات التأمين يصنف هذا الضمان كضمان مستثنى من عقد التأمين كون حجم الضرر الكبير الذي يحدثه في حالة وقوع الخطر فإن المخاطرة التي تحملها شركة التأمين تكون أكبر.⁴

¹-كاميليا غواط، تعويضات الأخطار الصناعية، مرجع سبق ذكره، ص 16.

²-الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد 52 المادة 2 من الأمر 12-03 المؤرخ في 26 أوت 2003.

³-جعدي مراج، مدخل لدراسة قانون التأمين الجزائري، مرجع سبق ذكره، ص 117.

⁴-Conditions générales, assurance incendie explosion, ciar, p09.

الملحق رقم 03.

الفصل الأول: عموميات حول تأمين الأخطار الصناعية

• تأمين انكسارات الزجاج

تستعمل معظم المؤسسات الصناعية حالياً الزجاج في الواجهات الخارجية لمؤسساتها ومصانعها، حيث أصبحت الهندسة المعمارية الحديثة تعتمد كثيراً في بنائها على مادة الزجاج التي تعطي مظهراً خارجياً جميلاً للمصنع إلا أنه يعتبر مكلفاً وسهلاً الانكسار في نفس الوقت، لذا اعتمدت شركات التأمين على إدراج عقد يغطي المخاطر التي يمكن أن تحدث أضراراً في هذه المؤسسات الصناعية، وتؤثر على الذمة المالية للمؤمن له، ولذا كان من الضروري أن يؤمن أصحاب المصانع على الزجاج كمادة ضرورية، يضمن من خلاله الأضرار المادية الناتجة عن الانكسارات المفاجئ وغير المتوقع خلال فترة سريان العقد، غير أن حالات انكسارات الزجاج الناتجة عن الحرائق تغطي ضمن عقد تأمين الحرائق، وكذلك الحال بالنسبة لأنكساراته نتائج الكوارث الطبيعية وأضرار تتسبب فيها المياه بصفة مباشرة.

يمكن القول إن هذا العقد يضمن بصفة أساسية كل عمليات كسر الزجاج المؤمن عليه، وحتى الذي قد يتسبب فيه الغير نتيجة رمي أو قذف أشياء من شأنها أن تحدث أضرار تمس المؤمن له¹.

• تأمين أضرار المياه

في كثير من الأحيان ينظر لهذا النوع من التأمينات على أنه تأمين يخص منازل ومساكن الأفراد فقط، إلا أن المؤسسات العامة والصناعية خاصة بدورها معرضة لمثل هذا الخطر خاصة إذا ما تعلق الأمر بالأضرار التي تلحق بالمخزونات والبضائع والآلات بسبب تسرب المياه، ويضمن هذا العقد بالدرجة الأولى الحالات المرتبطة بالأضرار اللاحقة بالمعدات والبضائع، وكل ما يخص المصانع، كما يضمن الأضرار غير المباشرة، وتشمل قيمة التكاليف التي تدفع نتيجة لاتساع الخبرير وكذا تكاليف البحث عن أسباب تسرب المياه ويساهم تأمين المسئولية تجاه الغير نتيجة تسرب المياه الناتجة عن سقوط الأمطار أو سقوط الثلوج فوق الأسفاق، وكذا قنوات توزيع المياه أو قنوات الصرف الصحي، والأهم من هذا هو أن العقد يضمن أيضاً ما تسببه المياه من عطل كهربائي أدى إلى حريق داخل المصنع، فشركة التأمين التي أبرمت هذا العقد هي المسئولة عن تعويض الأضرار الناتجة عن هذا الحريق، ولو بنسبة معينة من قيمة الضرر حسب ما هو وارد في وثيقة التأمين، وتعوض أيضاً الأضرار مهما كان نوعها شرط أن يكون تسرب المياه هو السبب الأول والمباشر في حدوث الأضرار².

¹-بالي حمزة، إدارة الأخطار الصناعية كمدخل لحقيقة التنمية المستدامة، مرجع سبق ذكره، ص 134.

²-شاهد إلياس عبد النعيم دفورو، تأمين الأخطار الصناعية في الجزائر دراسة تحليلية "2000-2013" مجلة الحقوق والعلوم الإنسانية العدد 02، جامعة ريان عاشور الجلفة، 2016، ص 408.

الفصل الأول: عموميات حول تأمين الأخطار الصناعية

المطلب الثاني: عقد التأمين من خطر انكسار الآلات

تعد مرحلة إنشاء المصانع مرحلة حساسة لما يصاحبها من أخطار وتمتد لشتم الآلات والعتاد حيث تختلف عقود تأمين المؤسسات الصناعية من خطر انكسار الآلات من مؤسسة إلى أخرى أو من مصنع لمصنع آخر ويرجع ذلك لاختلاف نشاط المصنع وأختلاف العتاد المستعمل، وباعتبار الشركة الجزائرية للتأمين وإعادة التأمين رائدة في مجال تأمين الأخطار الصناعية تم تسليط الضوء عليها كمثال.

يعرف تأمين انكسار الآلات على أنه نوع من أنواع التأمين الهندسي يستخدم في المشاريع الصناعية، ويغطي التلف الذي ينشأ عن الخطأ أو الخلل في آلات التصنيع والتركيب ويضمن كل أضرار الآلات أثناء عملية تركيبها أو تشغيلها، بمعنى أن التأمين على كسر الآلات يشمل كل التجهيزات المستخدمة في الصناعات الثقيلة مثل الأفران والتجهيزات المنتجة للطاقة مثل المحولات والمولدات.

أولاً: الأخطار المغطاة في عقد تأمين انكسار الآلات

صنفت الشركة الجزائرية للتأمين وإعادة التأمين الأخطار المغطاة في عقد تأمين انكسار الآلات إلى ما يلي:

- الحوادث الفجائية أثناء العمل كالعجز في الأجهزة الأمنية.
 - قلة المياه في الغلايات والمعدات البخارية.
 - قصور في الدارة الكهربائية أو زيادة التيار الكهربائي أو شدة التحمل.
 - الخطأ العملي أو الإهمال أو سوء استخدام الآلات.
 - أعمال الشغب والإضرابات والحروب الأهلية.
 - المصاريف الإضافية للشحن السريع والشحن الجوي.
- ثانياً: الاستثناءات الواردة في عقد تأمين انكسار الآلات**
- التآكل أو التلف أو تعب قطع الآلات نتيجة استعمالها في العمل.
 - الحرائق والانفجار والصاعقة.
 - السرقة مع أو بدون تخريب.
 - الإهمال والخطأ العمدي من المؤمن له.
 - الحروب الأجنبية والاضطرابات الشعبية والمظاهرات.
 - العيوب الموجودة في الآلة أثناء إبرام العقد.¹

المطلب الثالث: عقد تأمين خطر السرقة

يدخل في إطار عقود التأمين على الأخطار الصناعية التأمين ضد مخاطر السرقة وهي من أكثر عقود التأمين انتشاراً اليوم، كونها تهدد الأموال المنقوله سواء البضائع الموجودة بال محلات التجارية أو المخازن، سواء الأموال الثمينة الموجودة في المنازل أو النقود والمجوهرات المودعة في البنوك، وبما أن المصانع ذات طبيعة إنتاجية فهي تحتوي على البضائع المخزنة والأموال الموجودة داخل المصنع سواء كانت عبارة عن شيكات أو أموال الصندوق.

¹-محمد مصباح، تأمين أخطار المؤسسات الصناعية دراسة حالة ضمان انكسار الآلات، مذكرة لنيل شهادة ماستر في العلوم الاقتصادية تخصص تأمينات، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة أم البوادي، 2012/2013، ص 70.

الفصل الأول: عموميات حول تأمين الأخطار الصناعية

أولاً: الضمانات الممنوحة في عقد تأمين السرقة.

يغطي بموجب وثيقة التأمين من السرقة الضمانات التالية:

- الأموال المنقوله والموضعه في المخزن.
- السرقة مع كسر الصندوق أو الأبواب.
- السرقة باستعمال المفاتيح المقلدة.
- سرقة الأوراق المالية.

ثانياً: الاستثناءات الواردة في عقد تأمين السرقة

يستثنى من عقد تأمين السرقة الضمانات التالية:

- الأخطاء التي تكون بصفة عمدية من المؤمن له.
- أعمال الشغب والحروب الأهلية.
- التصريح الكاذب بالسرقة.

يكون التصريح بحادث السرقة في أجل أقصاه ثلاثة أيام من تاريخ الحادث.¹

¹-كاميليا غواط، تعويضات الأخطار الصناعية، مرجع سبق ذكره، ص 23.

الفصل الأول: عموميات حول تأمين الأخطار الصناعية

خاتمة الفصل

من خلال دراستنا للفصل الأول تطرقنا لمفاهيم الأخطار الصناعية ومختلف عقود التأمين الكفيلة بتغطية هذه الأخطار والأضرار التي تسببها، تبين لنا أهمية إدارة الخطر الصناعي للحد من حدوثه أو تقليل أثر الأضرار الناجمة في حالة حدوثه وذلك وفق مجموعة من الطرق التي اعتبرناها نوعاً ما ناجحة في الحد من الآثار التي يحدثها الخطر.

كما تطرقنا لتأمين الأخطار الصناعية الذي يعد معياراً أساسياً وواجب خاصاً في الآونة الأخيرة مع تزايد الحوادث في المجال الصناعي سواء على مستوى المصانع أو الشركات الصناعية الكبرى، فهو يمثل مصدر الأمان الأول لنقل عبئ الأضرار التي تسببها هذه الأخطار لشركات التأمين التي بدورها توفر الحماية الالزامية من الأضرار المادية التي قد تحصل في حالة تحقق تلك الأخطار، وذلك من خلال مختلف العقود التي تضمن تغطية تأمينية حسب كل خطر.

الفصل الثاني

دراسة تطبيقية لعقد

تأمين الأخطار

الصناعية

تمهيد

من أجل إجراء دراسة تطبيقية للموضوع محل الدراسة تم اختيار الشركة الدولية للتأمين وإعادة التأمين، باعتبارها رائدة في سوق التأمين الجزائري، فهي تقدم العديد من المنتجات التأمينية بهدف توفير الحماية الضرورية ضد الأخطار ومن بين هذه المنتجات منتج تأمين الأخطار الصناعية، وذلك بتقديم الحماية الضرورية للمؤمن لهم في حالة حدوث الضرر مقابل أقساط تأمينية يتم تحديدها حسب درجة الخطير.

تم إجراء الدراسة التطبيقية وفق مباحثين:

المبحث الأول: الشركة الدولية للتأمين وإعادة التأمين

المطلب الأول: تقديم الشركة الدولية للتأمين وإعادة التأمين

المطلب الثاني: مهمة الشركة وقيمها

المطلب الثالث: أهداف الشركة والمنتجات التي تقدمها

المطلب الرابع: الهيكل التنظيمي للشركة

المبحث الثاني: دراسة تطبيقية للأخطار الصناعية

المطلب الأول: تأمين الحرائق والانفجار والأخطار اللاحقة

المطلب الثاني: دراسة حالة عقد تأمين الحرائق

الفصل الثاني: دراسة تطبيقية لعقد تأمين الأخطار الصناعية

المبحث الأول: الشركة الدولية للتأمين وإعادة التأمين

المطلب الأول: تقديم الشركة الدولية للتأمين وإعادة التأمين

أولاً: تقديم الشركة

تحتل الشركة الدولية للتأمين مكانة هامة في قطاع التأمين وهي رائدة في مجال عملها، حيث تسعى دائماً لتقديم أفضل العروض التأمينية لزبائنها. تعتبر من أولى شركات التأمين الخاصة التي ظهرت في سوق التأمين وحصلت على الموافقة من وزارة المالية بتاريخ 05-08-1998، تقوم بممارسة جميع عمليات التأمين وإعادة التأمين وفقاً لأحكام الأمر 07-95.

تخصصت في وقت لاحق في تأمينات الأشخاص وذلك بإنشاء فرع

MACIR VIE

الذي أنشأ سنة 2011 عملاً بمبدأ الفصل بين تأمين الأضرار وتأمين الأشخاص المنصوص عليه في القانون 04-06 المعدل والمكمل للأمر 07-95.

رقم أعمال الشركة	وكالات الشركة	عملاء الشركة
10 مiliار دينار جزائري	380 وكالة عبر التراب الوطني	1,30 مليون عميل عبر التراب الوطني

ثانياً: شركاء الشركة الدولية للتأمين وإعادة التأمين.

يتمثل شركاء الشركة فيما يخص إعادة التأمين فيما يلي:

CCR •
AFRICA RE •
FAIR INSURANCE AND REINSURANCE BROCKERS •
HANNOVER RE •
THE ART AND SCIENCE OF RISCK •

المطلب الثاني: مهمة الشركة وقيمها

أولاً: مهمة الشركة.

تتمثل مهمة الشركة الدولية للتأمين وإعادة التأمين بشكل عام في اقتراح الحلول التأمينية والخدمات المبتكرة للعملاء لتلبية حاجياتهم ومساهمة في تحقيق الراحة لهم في حياتهم اليومية، وتتمثل في:

- التأمين ضد الأخطار المختلفة.
- تعويض الزبائن في حالة وقوع الخطر المؤمن ضده.
- المساهمة في تطور النظام المالي بصفة خاصة والاقتصاد بصفة عامة.
- توفير محيط أفضل لموظفي الشركة.
- التحسين والتطوير المستمر لنوعية المنتجات المقدمة للعملاء، كاستعمال التكنولوجيا الجديدة للمعلومات لتقديم تلك المنتجات.¹

الفصل الثاني: دراسة تطبيقية لعقد تأمين الأخطار الصناعية

ثانياً: قيم الشركة

تتمثل قيم الشركة الدولية للتأمين وإعادة التأمين في:

- الاستماع: تكون قريبة من عملائها لتحقيق أقصى درجة من الكفاءة.
- الافتتاح: منفتحة على العالم، تزرع روح المبادرة وذات نظرية دولية.
- الفعالية: هي شركة ذات نطاق إنساني يتكيف تنظيمها المرن مع احتياجات العملاء لتوفير خدمة فعالة.
- الاستقلال: مستقلة في السوق الجزائري للتأمينات.
- الثقة: تعتبر قيمة أساسية للشركة منذ تأسيسها، وتكون دائماً بجانب العميل كل يوم ولفتره طويلة.

المطلب الثالث: أهداف الشركة والخدمات التي تقدمها

أولاً: أهداف الشركة

تتمثل أهداف الشركة الدولية للتأمين وإعادة التأمين في:

- البحث عن الربح وتحسين مستوى المردودية.
- توسيع محفظة المنتجات التأمينية.
- تحسين وزيادة الحصة السوقية.
- تطوير الموارد البشرية.
- ضمان نوعية جيدة للمنتجات المقدمة للعملاء وبأسعار جيدة ومقبولة.

ثانياً: المنتجات التي تقدمها الشركة

إن كل العروض والمنتجات التي تقدمها الشركة تتماشى مع حاجات ورغبات العملاء، وتتمثل في:

- تأمين السيارات
- المسؤولية المدنية.
- السرقة والحريق.
- كسر الزجاج.
- مساعدة السيارة (كلاسيكية، فضية، ذهبية).
- أضرار اصطدام وتصدام.

تأمين الكوارث الطبيعية (CAT-NAT)

باعتبار الجزائر بلد يتعرض للكوارث الطبيعية تم طرح منتج مخصص لهذا النوع من الأخطار:

- الزلزال.
- العواصف والرياح.
- الفيضانات.

تأمين الأخطار الصناعية

- المخاطر المتعددة للشركات (حريق، انفجار، أعمال شغب، السرقة).
- المسؤولية المدنية لمخاطر التشغيل.
- انكسار الآلات.

الفصل الثاني: دراسة تطبيقية لعقد تأمين الأخطار الصناعية

-مخاطر الآلات الإلكترونية.

- **تأمين النقل**

تتمثل في نقل المعدات، البضائع، المواد الأولية، ويكون النقل وفق ثلاثة أشكال:
-النقل البري.
-النقل الجوي.
-النقل البحري.

- **تأمين متعدد للمخاطر المهنية**

تعني التجار الصغار وأصحاب المهن التجارية، تقدم الحماية من:
-الحرائق، الصواعق، الأضرار الكهربائية.
-كسر الزجاج.
-المسؤولية المدنية تجاه الغير.
-سرقة الأثاث.
-أضرار تسرب المياه.

- **تأمين متعدد لمخاطر السكن**

-الحرائق، الصواعق، الزلازل، الفيضانات.
-كسر الزجاج وسرقة الأثاث.
-المسؤولية المدنية تجاه الغير.
-أضرار تسرب المياه.

- **تأمين مخاطر البناء**

توفر شركة التأمين هذا المنتج لتزويد متخصصي البناء بالغطية اللازمة وتتمثل في:

-مخاطر موقع البناء.

-مخاطر التركيب.

-المسؤولية المدنية لمدير موقع البناء.

-مخاطر آلات البناء.

-المسؤولية للمهندس المعماري.¹

ثالثاً: المنتجات التي تقدمها وكالة الترص

توفر وكالة laciar رقم 4130 بيسر المنتجات التالية:

- تأمين النقل البحري.

- تأمين الأخطار الصناعية.

- تأمين السيارات.

- تأمين النقل البري.

- تأمين أعمال البناء.

- تأمين الكوارث الطبيعية.

- تأمين المسؤولية المدنية.²

¹ <https://www.laciar.com>

² وثائق المؤسسة، الملحق رقم 04.

الفصل الثاني: دراسة تطبيقية لعقد تأمين الأخطار الصناعية

المطلب الرابع: الهيكل التنظيمي للشركة


يتكون الهيكل التنظيمي للشركة الدولية للتأمين وإعادة التأمين من:

- المديرية العامة: وتكون تحت إشراف المدير العام وتشمل العديد من المديريات، وتمثل في:
 - مديرية الرقابة والمراجعة.
 - مديرية الأخطار.
 - مديرية الإعلام الآلي.
 - مديرية الشبكة.
 - مديرية التجارة.
 - مديرية المحاسبة.
 - مديرية القضائية.
 - مديرية الإدارة العامة.
 - مديرية إعادة التأمين.
- الوحدات: وتمثل في ستة وحدات وهي:
 - وحدة الجزائر.
 - وحدة وهرن.
 - وحدة البليدة.
 - وحدة عنابة.
 - وحدة غرداية.
 - وحدة سطيف.
- الوكالات: تتكون من 380 وكالة موزعة عبر التراب الوطني.¹ والشكل الموالي يمثل الهيكل التنظيمي للشركة:

¹- معلومات مقدمة من الوكالة محل التربص.

الفصل الثاني: دراسة تطبيقية لعقد تأمين الأخطار الصناعية


الشكل رقم (06): الهيكل التنظيمي للشركة الدولية للتأمين وإعادة التأمين CIAR



المصدر: من إعداد الطالبة بالاعتماد على المعلومات المقدمة من الوكالة.

الفصل الثاني: دراسة تطبيقية لعقد تأمين الأخطار الصناعية

الشكل رقم(07): الهيكل التنظيمي لوكالة CIAR رقم 4130 -يس-



المصدر: من إعداد الطالبة بالاعتماد على المعلومات المقدمة من الوکالة.

الفصل الثاني: دراسة تطبيقية لعقد تأمين الأخطار الصناعية

المبحث الثاني: دراسة تطبيقية لعقد تأمين الأخطار الصناعية

المطلب الأول: تأمين الحريق والانفجار والأخطار الأخرى.

أولاً: المفهوم التأميني للحريق

وفقاً للمادة 44 من الأمر 95-07 فإن:

"تضمن شركة التأمين للمؤمن له التأمين ضد الأضرار الناجمة عن الحريق والتي تتسرب فيها النيران، غير أنه يمكن إذا لم يكن هناك اتفاق مخالف لا يضمن الأضرار التي يتسبب فيما تأثير الحرارة أو الاتصال المباشر بالنيران أو المواد المتوجهة والقابلة للاشتعال، إذا لم يكن هناك بداية لحريق محتمل أن يتحول إلى حريق حقيقي"

طبقاً لهذه المادة نستنتج أن:

"شركة التأمين ملزمة بتعويض كل الأضرار الناجمة عن الحريق والمقصود كل اشتعال فعلي ظاهر يصاحبه لهب أو دخان، وينشأ لا إرادياً وينتتج عنه ضرر مادي للأصل موضوع التأمين"

من التعريف نستنتج أن هناك شروط يجب توفرها حتى يعتبر الحريق حريقاً بالمفهوم التأميني ومن بين الشروط ما يلي:

- يجب أن يكون هناك اشتعال فعلي ظاهر، ينتج عنه لهب أو حرارة أو دخان.

- يشترط أن يكون الحادث لا إرادياً وغير متعمد من طرف المؤمن له.

- يشترط أن تلحق بالأصل موضوع التأمين خسارة مادية كافية أو جزئية نتيجة الحريق، وإذا لم تكن خسارة مادية لا يعتبر حريقاً بالمفهوم التأميني.¹

ثانياً: الضمانات الواردة في عقد التأمين

1- الضمانات الإجبارية في عقد التأمين

نصت المادة 45 من الأمر 95-07 المعدل والمكمل بالقانون 06-04 على:

"تحمل شركة التأمين الأضرار المادية الناجمة عن حدوث الحريق أو الانفجار أو الصاعقة أو الكهرباء"

إذن شركة التأمين ملزمة بتعويض الأضرار المادية التي تلحق بالشيء المؤمن عليه، ومن بينها ما يتعلق بالمباني المؤمن عليها ويكون التأمين عليها اجبارياً ويكون على النحو التالي:

- المبني والأجزاء الملحة باستثناء الأسوار.
- الأثاث الشخصي والممتلكات الشخصية المؤمن عليها.
- المعدات الصناعية التجارية ومعدات المكتب.
- البضائع ومنها المواد الأولية، المواد النصف مصنعة والمصنعة بالكامل.

2- الضمانات الاختيارية في عقد التأمين

تكون الضمانات الاختيارية بوجود نص صريح في عقد التأمين وتكون باختيار المؤمن له بالإضافة الضمانات الأخرى وتمثل في:

• **الزلزال:** يندرج في ضمان الكوارث الطبيعية CAT-NAT، ويتم اختيارها كلما كان المصنع موجود أو قريب من المناطق الزلزالية.

¹ -Conditions générales, assurance incendie explosion, p05, 05 رقم الملحق

الفصل الثاني: دراسة تطبيقية لعقد تأمين الأخطار الصناعية

- **الفيضانات:** ويقصد بها كل السيول المائية أو الفجائية الناتجة عن البحر أو النهر، ويكون اختيار الضمان كلما اقترب المصنع من الأماكن المعرضة لحدوث الفيضان.
- **تسرب المياه:** وتحدث نتيجة انكسار أحد أنابيب المياه الموجودة في المصنع، ويشترط فيها أن يكون فعل لا إرادي.
ويستثنى من هذا الضمان:
 - ضرر الناتج عن إصلاحات أنابيب المياه.
 - الضرر الناتج في حالة إذا كان المصنع مهجور في العطل الرسمية والأعياد.
 - الضرر الناتج عن إهمال سبب خزانات السطح.
- **انكسار الزجاج:** قد يكون الضمان في عقد منفصل أو في عقد تأمين الحريق، ويشترط أن يكون كسر الزجاج غير عمدي.
- **أعمال الشغب والمظاهرات والأفعال الإرهابية:**

تعتبر من الضمانات الجديدة في مجال تأمين الأخطار الصناعية للمصانع والمؤسسات الكبرى، تم إدراجها في عقود التأمين بعد حادثة الرهائن "بتيقن تورين" وهو هجوم شبه مسلح على مركب إنتاج الغاز في عين أمناس في الجنوب الشرقي للجزائر، تم احتجاز الرهائن من جنسيات مختلفة وقد قتل ثمانية منهم، حيث انتهت الحادثة أسلوباً ناجحاً في إدارة الأزمة الإرهابية الحاصلة، ومنها ما يتعلق بالتأمين حيث أصبحت المصانع والمؤسسات المعرضة لمثل هذه الأخطار والقريبة من المناطق الأكثر عرضة لمثل هذه الأفعال تدرج ضمن عقودها تأمين أعمال الشغب والأفعال الإرهابية، فهو ضمان اختياري يتم إدراجها في عقد التأمين بالاتفاق بين شركة التأمين والمؤمن له.
- **لم يتم إدراج مثل هذه الضمانات في قانون خاص به أو تم الاهتمام به من طرف الجهات القانونية وإنما يعتبر كضمان تنتهي حدوده في شركة التأمين بالاتفاق مع المؤمن له سقوط أجهزة الملاحة الجوية.**
- **ضمان متابعة الغير في حالة تسبب الحريق بالضرر للغير كالمحلات أو المبني المجاورة للمصنع، وتكون ضمن المسؤولية المدنية.**
- **ضمان الأضرار التي قد تصيب الأموال وتكون بوجود نص صريح في عقد التأمين، وتمثل في:**
 - المعادن الثمينة والأحجار الكريمة.
 - الأوراق المالية والشيكات والدفاتر الحسابية.
 - المخطوطات والخرائط.¹

¹- Conditions générales assurance incendie explosion, p07,

أنظر الملحق رقم 06

الفصل الثاني: دراسة تطبيقية لعقد تأمين الأخطار الصناعية

3-الاستثناءات الواردة في عقد تأمين الحريق

- الأضرار المفتعلة بصفة عمدية من المؤمن له بصفة مباشرة أو غير مباشرة.
- الأضرار المباشرة أو غير المباشرة الناتجة عن الأسلحة والمواد النووية.
- الأضرار الناتجة بسبب التدخين.
- الأضرار الناتجة عن الحرب الخارجية، حسب المادة 39 من الأمر 95-07 "على شركة التأمين إثبات أن الضرر ناتج عن الحرب" أي أن شركة التأمين لا تتحمل الأضرار التي تسبب فيها الحرب الأجنبية إلا إذا تم الاتفاق على ذلك في عقد التأمين، وتحمل شركة التأمين عبء إثبات ذلك.
- الأضرار الناتجة عن الحروب الأهلية والمظاهرات والأعمال الإرهابية وذلك حسب المادة 40 من الأمر 95-07 ويتم الاتفاق مع شركة التأمين على وجود الضمان في عقد التأمين في حالة وجود أو اقتراب المصنع من الأماكن المعرضة لهذا الضرر وذلك مقابل قسط إضافي.
- الأشياء المفقودة أثناء الحريق بخطأ من المؤمن له وذلك حسب المادة 47 من الأمر 95-07.
- الأموال التي تسرق قبل الحريق أو خلله أو بعده.¹

المطلب الثاني: دراسة حالة عقد تأمين الحريق

عند اللجوء لشركة التأمين لتتأمين الأخطار الصناعية تقوم بتقديم استماره خاصة للمؤمن له للقيام بالتصريح بكل المعلومات الخاصة بمحل التأمين سواء كان مصنع أو شركة صناعية تتضمن هذه الاستمارة ما يلي:

- ✓ الاسم الكامل للشركة ومالك الشركة والمسؤول الأول عن التأمين.
- ✓ العنوان والمكان بدقة.
- ✓ طبيعة ونشاط الشركة ورقم أعمالها.
- ✓ نوعية البناء والواجهة الأمامية والخلفية في حالة استخدام الزجاج.
- ✓ المعدات والأجهزة المكتبية وأجهزة الاعلام الآلي مع إثبات وجودها.
- ✓ البضائع المخزنة والمواد الأولية الموجودة مع إثبات وجودها.²

أولاً: الضمانات المنوحة في عقد تأمين الحريق

► معلومات خاصة بالمؤمن

الوحدة: الجزائر، حيدرة.

الوكالة: رقم 4130 يسر بومرداس.

العنوان: حي 60 مسكن يسر.

الهاتف:

المنتج: حريق، انفجار، أخطار لاحقة.

تاريخ بداية العقد: 10-04-2022.

¹-نفس الملحق

²-استماره تأمين الأخطار الصناعية، الملحق رقم 07.

الفصل الثاني: دراسة تطبيقية لعقد تأمين الأخطار الصناعية

تاريخ نهاية العقد: 2023-04-09.

» معلومات خاصة بالمؤمن له

اسم المؤسسة: شركة إنتاج الدواء.

العنوان: براقي، الجزائر.

» الخصائص

نوعية البناء: 90% مواد صلبة.

الوضعية القانونية: ملكية خاصة.

وضعية الخطر: داخل المدينة.

الخطر محمي: نعم.

طبيعة النشاط الصناعي: إنتاج مواد صيدلانية

القيمة الإجمالية المؤمن عليها: 27.000.000,00 دج

قيمة البناء: 2.000.000,00 دج

قيمة الملحقات: 25.000.000,00 دج

قيمة التثبيتات: 15.000.000,00 دج

قيمة معدات المكتب: 5.000.000,00 دج

قيمة المعدات الأخرى: 500.000,00 دج

قيمة الآلات: 1.800.000,00 دج

قيمة المواد الأولية: 500.000,00 دج

قيمة المنتج المخزن: 5000.000,00 دج

قيمة المنتج النهائي: 1.200.000,00 دج¹

» الضمانات

الضمانات	رأس المال	النسبة بالألف °	القسط
-الحريق	0,00	0,250000	0,00
- الانفجار	27.000.000,00	0,090000	2.430,00
-حدود الضمان	50,00	-	-
-العاشرة	27.000.000,00	0,200000	5400,00
-شرط الاقتطاع الأدنى	10,00	-	-
-الزلزال	27.000.000,00	0,300000	8.100,00
-شرط الاقتطاع	1.350.000,00	-	-
-الفيضان	27.000.000,00	0,200000	5.400,00
-شرط الاقتطاع الأدنى	10,00	-	-

¹-Contrats d'assurance incendie et risques industriels

الفصل الثاني: دراسة تطبيقية لعقد تأمين الأخطار الصناعية

0,00	0,150000	27.000.000,00	-الأفعال الإرهابية والتخريب -حدود الضمان -شرط الاقتطاع الأدنى
-	-	6.750.000,00	
-	-	10,00	
0,00	0,250000	27.000.000,00	-المظاهرات والحروب الأهلية -حدود الضمان -شرط الاقتطاع الأدنى
-	-	6.750.000,00	
-	-	10,00	
-	-	متضمن	-أضرار أجهزة الملاحة الجوية -حدود الضمان
-	-	50,00	
-	-	متضمن	-أضرار المركبات الأرضية
878,75	0,250000	3.515.000,00	-خسائر غير مباشرة
125,00	0,250000	500.000,00	-تكاليف النقل والاستبدال
-	-	متضمن	-تكاليف الحفر والهدم
-	-	متضمن	-أتعاب الخبرير
180,00	0,150000	1.200.000,00	-تكاليف الطعن من آخرين
-	-	متضمن	-تكاليف الإنقاذ
6.300,00	1,750000	3.600.000,00	-أضرار الآلات الكهربائية
-	-	20.000,00	-شرط الاقتطاع
13.500,00	2,000000	6.750.000,00	-أخطار لاحقة بالنشاط الصناعي
-	-	10,00	-شرط الاقتطاع الأدنى
20.000,00	2,000000	1.000.000,00	-كسر الزجاج
-	-	5,00	-شرط الاقتطاع الأدنى
162.000,00	6,000000	27.000.000,00	-سرقة الشخص
-	-	10,00	

الفصل الثاني: دراسة تطبيقية لعقد تأمين الأخطار الصناعية

				شرط الاقتطاع الأدنى
37.500,00 -	3,000000 -	12.500.000,00 10,00	-سرقة البضائع -شرط الاقتطاع الأدنى	
108.000,00 -	4,000000 -	27.000.000,00 10,00	-سرقة صندوق الأموال -شرط الاقتطاع الأدنى	
24.000,00	2,000000	12.000.000,00	-أضرار أجهزة الإعلام الآلي	
-	-	0,00	-المسؤولية المدنية للنظام الصناعي	
-	-	5,00	-شرط الاقتطاع الأدنى	
-	-	0,00	-المسؤولية المدنية للبضائع المنقوله	
-	-	6.750,00	-القسط الصافي المتوسط	
-	-	27.000.000,00	-رأس مال المؤمن له	
-	-	0,25	-المعدل الصافي	
-	-	6.750,00	-القسط الصافي	

ثانياً: حساب قسط التأمين¹

1- القسط الصافي لكل ضمان

يحسب القسط الصافي لضمانت عقد تأمين الحرائق وفق الشكل التالي:

$$\boxed{\text{قسط الضمان} = \text{رأس مال المؤمن} \times \text{النسبة}}$$

وكمثال لدينا:

$$\boxed{\text{خطر الانفجار} = 1000 / 0,090000 \times 27.000.000,00}$$

¹نفس الملحق

الفصل الثاني: دراسة تطبيقية لعقد تأمين الأخطار الصناعية

2-القسط الصافي الإجمالي
يحسب القسط الصافي الإجمالي كما يلي:

القسط الصافي: مجموع الأقساط الصافية لكل الضمانات.

القسط الصافي الإجمالي: القسط الصافي + حقوق الطابع + TVA + تعويض ضرر السيارات.

ثالثاً: إجراءات التعويض في حالة وقوع خطر صناعي
في حالة وقوع الضرر المؤمن ضده، يجب على المؤمن له اتباع مجموعة من الإجراءات
وتتمثل هذه الإجراءات في:

1-التصريح بالحادث

تعتبر من أولى الخطوات التي يقوم المؤمن باللجوء إليها، يتم إبلاغ شركة التأمين بوقوع الحادث، وذلك في أجل أقصاه سبعة (07) أيام من تاريخ وقوع الحادث مع ذكر كل المعلومات الخاصة به في الاستماراة الخاصة بالتصريح بالحادث المتواجدة على مستوى شركة التأمين وتتضمن ما يلي:

- ✓ تاريخ وقوع الحادث وطبيعته مع ذكر اليوم والساعة بالضبط.
- ✓ مكان وقوع الحادث ونوعه (حريق، انفجار...)
- ✓ الأسباب التي وقع بها الحادث والنتائج المترتبة عنه.
- ✓ إرفاق الوثائق التي لها علاقة بالحادث مع نسخة من عقد التأمين.

2-التأكد من المعلومات

بعد التصريح بالحادث تقوم شركة التأمين بالتأكد من المعلومات المقدمة لها:

- ✓ التأكد من الاسم الكامل للمؤمن له الموجود في عقد التأمين.
- ✓ التأكد من وجود تغطية للحادث الحاصل في عقد التأمين.
- ✓ التأكد من وجود محضر الشرطة والحماية المدنية.
- ✓ التأكد من عدم وجود الحادث ضمن الحوادث المستثناة في عقد التأمين.
- ✓ التأكد من سريان مفعول العقد.

3-الإجراءات المتخذة من قبل الخبير

بعد التصريح بالحادث والتأكد من المعلومات المقدمة من شركة التأمين يقوم الخبير المكلف بالمعاينة وفق ما يلي:

- ✓ تحديد موقع ومكان الحادث بدقة.
- ✓ معاينة وتقييم الأضرار.
- ✓ تقديم المعلومات لشركة التأمين.
- ✓ تقدير قيمة التعويض.

4-التعويض

بعد قيام الخبير بإجراء تقرير الخبرة وتقديم كل المعلومات لشركة التأمين مع قيمة الضرر الحاصل يتم القيام بتحديد قيمة التعويض ويحسب كما يلي:

الفصل الثاني: دراسة تطبيقية لعقد تأمين الأخطار الصناعية

قيمة التعويض: قيمة الضرر-(الأقدمية+ قيمة شرط الاقطاع+ قيمة الملف)

رابعا: دراسة حالة التعويض في حالة تحقق خطر الحرائق في حالة تحقق الحادث للخطر المؤمن ضده لدينا مثال عن الشركة الجزائرية للتأمين وإعادة التأمين caar حيث تعتبر من أولى الشركات التي تنشط في تأمين عقود الأخطار الصناعية. بتاريخ 28/10/2005 تعرض مقلع الحجارة ومواد البناء بولاية أو البوادي لخطر الحرائق وتسبب ذلك في حدوث أضرار مادية.

1-التصريح بوقوع الحادث

عن طريق ملئ الاستمار الخاصة بالتصريح بالحادث متضمنة كل المعلومات الواجبة عن ظروف وأسباب وقوع الحادث مع إرفاق نسخة من عقد التأمين.¹

2-إشعار بالحادث

بعد تصريح المؤمن له بوقوع الحادث تقوم شركة التأمين بفتح الملف وإرسال الإشعار إلى المديرية الجهوية لتخفيض مبلغ مالي احتياطي ليتم تعويض المؤمن له، ويتضمن:

- ✓ تاريخ وقوع الحادث.
- ✓ تاريخ التصريح بالحادث.
- ✓ تاريخ بداية ونهاية العقد.²

3-تقرير الخبرة

يقوم الخبير المكلف بإعداد تقرير الخبرة بجمع المعلومات الخاصة بالحادث عن طريق المعاينة والتأكد من صحة الأسباب التي وقع فيها الحادث وتقديمها لشركة التأمين.³

4-إذن بالتسوية

تقوم الوكالة بطلب التسوية من المديرية الجهوية في حالة ما إذا تجاوز مبلغ التعويض النسبة المحددة قانونيا.

5-ملف التعويض

بعد القيام بالخطوات السابقة الذكر يتم تكوين ملف التعويض ويحتوي على الوثائق التالية:

- ✓ ملف الخبرة.
- ✓ عقد التأمين.
- ✓ وصل التسوية.⁴

¹-أنظر الملحق رقم 09

²-أنظر الملحق رقم 10

³-أنظر الملحق رقم .11

⁴-أنظر الملحق رقم 12

الفصل الثاني: دراسة تطبيقية لعقد تأمين الأخطار الصناعية

خاتمة الفصل

من خلال الفصل التطبيقي لهذه الدراسة تبين لنا أن التأمين من خطر الحرائق يعد من أهم أنواع التأمين في فرع تأمين الأخطار الصناعية خاصة مع التطور الحاصل في قطاع الصناعة في الجزائر.

وباعتبار وكالة ciar يسر ولاية بومرداس لم تتوفر على خطر صناعي أو حادث لخطر صناعي تم تأمينه تم الاستعانة بأمثلة من الشركة الجزائرية للتأمين وإعادة التأمين caar باعتبارها رائدة في مجال التأمين.

خاتمة

عامة

ان أول ما استخلصناه من هذه الدراسة أن اتساع النشاط الصناعي وظهور الشركات الصناعية الكبرى والمصانع أدى إلى زيادة الاهتمام بالحماية من الأخطار التي يمكن أن تلحق بها، هذا أدى للجوء لمختلف الطرق المؤدية لتفادي الخطر وتقليل حدة الأثر الذي يحدثه، فلا بد من إدارته وتطبيق مختلف الأساليب التي من شأنها أن تساهم في تفادي الخطر قبل حدوثه ومنه اتباع الآليات المثلى لمعالجته في حالة حدوثه.

من خلال الفصل الأول تبين لنا أهمية إدارة الخطر الصناعي سواء من الناحية الاقتصادية أو من الناحية الاجتماعية وبالرغم من ذلك إلا أن الخطر الصناعي لازال يلاحق مختلف القطاعات والنشاطات الصناعية، الأمر الذي أدى للبحث عن وسائل أخرى أكثر فعالية وهنا تظهر أهمية التأمين من خلال تأمين ذلك الخطر الصناعي عن طريق اللجوء إلى شركات التأمين التي تمنح الأمان والحماية من خلال تحمل مختلف الأضرار المادية إن حدثت.

ومن خلال الدراسة التحليلية لفرع تأمين الأخطار الصناعية تبين لنا التطور الذي وصل إليه هذا الفرع ما يعني زيادة الثقافة التأمينية والوعي التأميني للجوء لمثل هذا النوع من التأمين. تطرقنا في الفصل التطبيقي لعقد تأمين الأخطار الصناعية ومختلف الضمانات الممنوحة فيه تعتبر ضمانات كبيرة يمكن أن توفر التغطية التأمينية الازمة ولكن ليس بالشكل الكلي فلا وجود لقطاع معين بدون ناقص، لكن ومع ذلك فإنه أصبح يشكل النسبة الأكبر بعد تأمين السيارات.

► اختبار الفرضيات:

من خلال ما تطرقنا إليه في فصول الدراسة ومحاولتنا للإجابة على الإشكالية المطروحة تم التوصل لإثبات مدى صحة الفرضيات أو إثبات عدم صحتها وذلك من خلال الإجابة على الإشكاليات الفرعية:

❖ إن إدارة الخطر الصناعي تمر عبر مراحل أساسية وبها يمكن الوصول لنتيجة فعالة عن طريق إدارته بالشكل الناجح، وتمكن أهميتها في تقليل التكاليف إلى أقصى درجة ممكنة، ومنه تم إثبات صحة الفرضية الأولى.

❖ لا يمكن اعتبار فرع تأمين الأخطار الصناعية كباقي فروع التأمين لقيمة القسط الكبير المدفوع في حالة إبرام عقد التأمين وقيمة التعويض الكبيرة التي يتطلبها في حالة حدوث الضرر كون درجة احتمال حدوث الخطر كبيرة جداً مقارنة بالفروع الأخرى التي تتطلب أقساط متوسطة أو صغيرة وتعتبر عقود صغيرة مقارنة بعقد التأمين على الأخطار الصناعية، وهذا ما ينفي صحة الفرضية الثانية وإثبات عدم صحتها.

❖ لا يوجد في عقود تأمين الأخطار الصناعية الضمانات الإجبارية فقط بل تمتد إلى وجود ضمانات اختيارية لكل مصنع أو منشأة صناعية وحسب موقعها الجغرافي ودرجة تعرضها للخطر، ومنه ننفي الفرضية الثالثة.

خاتمة عامة

➢ نتائج الدراسة:

- توصلنا من خلال هذه الدراسة إلى مجموعة من النتائج ذكرها فيما يلي:
- ❖ إدارة الخطر الصناعي يهدف إلى التخفيف من درجة حدوث الخطر عن طريق وسائل الوقاية وتعتبر الوسيلة الأقل التكلفة التي يلجأ إليها الأفراد لحماية ممتلكاتهم.
 - ❖ التأمين على الخطر الصناعي يمنح الأمان والاستقرار للقيام ب مختلف النشاطات الصناعية بكل أريحية.
 - ❖ في وقتنا الحالي شركات التأمين أصبحت تقدم تغطيات تأمينية مناسبة حسب نوع الخطر والأضرار التي يحدثها، غير أنها لم تصل للمستوى المطلوب الوصول إليه من خلال النقص الذي يواجهه في وجود قوانين أو تعريفات لتسعير هذا النوع من الأخطار.
 - ❖ عقد التأمين على الأخطار الصناعية يهدف إلى تعويض المؤمن له عن مختلف الأضرار الحاسلة نتيجة تحقق الخطر المؤمن ضده.
 - ❖ تبنت شركات التأمين ضمانات الأفعال الإرهابية والمظاهرات لحماية المنشآت الصناعية المعرضة لمثل هذه الأخطار وتعتبر من الضمانات الاختيارية في عقد التأمين.

➢ التوصيات:


- بناءً على النتائج التي تم التوصل إليها يمكن تقديم مجموعة من التوصيات وهي كالتالي:
- ❖ ضرورة إنشاء مراكز لتسعير مختلف الأخطار الصناعية لتحديد أقساط التأمين بالاعتماد على الخبراء في هذا المجال.
 - ❖ على شركة التأمين الحرص في تقييم الممتلكات محل التأمين قبل إبرام عقد التأمين من أجل التقليل قدر الإمكان من عمليات الغش الحاسلة في مجال تأمين الأخطار الصناعية.
 - ❖ توفير دورات تدريبية للموظفين في قطاع التأمين بهدف تأهيلهم وزيادة كفاءاتهم في مجال تأمين الأخطار الصناعية.

➢ آفاق الدراسة:

- من خلال دراستنا لموضوع "تحيين ضمانات منتج الأخطار الصناعية" حولنا الإحاطة بمختلف العوامل التي تؤدي بالباحث عن مختلف الضمانات الجديدة التي يمكن أن تكون نقطة انطلاق لزيادة الاهتمام بفرع تأمين الأخطار الصناعية، إلا أن الموضوع لم يشمل جميع الجوانب المراد الوصول إليها نظراً لحداثة الموضوع، ومنه يمكن لهذه الدراسة أن تشكل نقطة منطلق لدراسات وبحوث أخرى، ويتم صياغتها كما يلي:
- ❖ تأمين المصانع والمنشآت الصناعية الكبرى من خطر الأفعال الإرهابية والحرروب الأهلية.

- ❖ تسعير أقساط التأمين في عقود تأمين الأخطار الصناعية.

وفي الأخير نسأل المولى عزوجل أن نكون قد وفقنا في اختيار ومعالجة الموضوع، تاركين المجال للدراسات القادمة للتوسيع أكثر في هذا الموضوع.



أولاً: المراجع باللغة العربية.

الكتب

- 1-أسامة عزمي سلام ونوري موسى، إدارة الخطر والتأمين، ب.ط، دار حامد للنشر الأردن، 2010.
- 2-أحمد حمزة ممدوح، إدارة الخطر والتأمين، ب.ط، كلية التجارة، جامعة القاهرة، 2016.
- 3-بديوي علي محمود، دراسة تطبيقية للتأمين، ب.ط، دار الفكر الجامعي، مصر، 2007.
- 4-جديدي معراج، مدخل لدراسة قانون التأمين الجزائري، ط.1، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2000.
- 5-سيد عليوة، إدارة الكوارث والأزمات، ط.3، دار الأمين للنشر والتوزيع، القاهرة، 2004.
- 6-محمد حسن قاسم، محاضرات في عقد التأمين، ب.ط، الدار الجامعية للطباعة والنشر، بيروت، 2000.
- 7-محمد حسن قاسم، إدارة أخطار المؤسسات الاقتصادية، ب.ط، الدار الجامعية الإسكندرية، 2000.
- 8-محمد رفيق المصري، التأمين وإدارة المخاطر، ب.ط، دار زهران للنشر والتوزيع، عمان، 2007.
- 9-مولود ديدان، القانون المدني الجزائري، دار بلقيس للنشر، الجزائر، 2006.

الرسائل العلمية

- 1-بالي حمزة، إدارة الأخطار الصناعية كمدخل لتحقيق التنمية المستدامة دراسة حالة مركب تمبيع الغاز ب斯基كدة، أطروحة دكتوراه في علوم التسيير تخصص تسخير المنظمات، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة احمد بوقرة بومرداس، 2014/2015.
- 2-بليل ليندة، التأمين من الأضرار، مذكرة لنيل شهادة الماجستير في القانون الخاص تخصص قانون العقود، كلية العلوم السياسية، جامعة مولود معمري تizi وزو، 2015/2016.
- 3-خديجة عمراني، العوامل المؤثرة على تأمين الأخطار الصناعية "دراسة حالة الحرائق" مذكرة لنيل شهادة ماستر أكاديمي في العلوم الاقتصادية، تخصص تأمينات، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة أم البوادي، 2013/2014.
- 4-عبدلي لطيفة، دور ومكانة إدارة المخاطر في المؤسسات الاقتصادية، مذكرة لنيل شهادة ماجستير، تخصص حوكمة الشركات، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة تلمسان، 2011/2012.

5-قيوش منيرة ورفسي صارة، التوجهات الحديثة لمؤسسات التأمين في إدارة الخطر، مذكرة لنيل شهادة ماستر تخصص اقتصاد بنكي ونقي، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسبيير، جامعة البويرة، 2017/2018.

6-كاميليا غواط، تعويضات الأخطار الصناعية، دراسة حالة الشركة الجزائرية للتأمين وإعادة التأمين، مذكرة لنيل شهادة ماستر تخصص تأمينات، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسبيير، جامعة أم البوachi، 2012/2013.

7-محمد مصباح، تأمين أخطار المؤسسات الصناعية دراسة حالة ضمان انكسار الآلات، مذكرة لنيل شهادة ماستر في العلوم الاقتصادية تخصص تأمينات، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسبيير، جامعة أم البوachi، 2012/2013.

المحاضرات

1-بن زيد فتحي، محاضرات في إدارة المخاطر، تخصص مالية مؤسسات، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة سطيف 2، 2019/2020.

2-العقيد بن شعبان سبتي قائد فوج متعدد المهام للهندسة القتالية، الأخطار الكبرى بالجزائر، سنة 2013.

المجلات

1-شاهد الياس وعبد النعيم دفروف، تأمين الأخطار الصناعية في الجزائر دراسة تحليلية (2000-2013) مجلة الحقوق والعلوم الإنسانية، العدد 02، جامعة ريان عاشور الجلفة، 2016.

2-حمول طارق وبوشنافة أحمد، إدارة الخطر بشركات التأمين، مجلة رؤى اقتصادية، العدد الثالث ديسمبر 2012.

3-صلاح صدقى، الخطر والتأمين، مركز البحث والدراسات، القاهرة.

4-ناشد محمود عبد السلام، مبادئ الخطر والتأمين، مركز البحث والدراسات، القاهرة.

القوانين

1-الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد 84، المادة 02 من القانون 20-04 المؤرخ في 25 ديسمبر 2004، المتعلق بالوقاية من الأخطار الكبرى وتسبيير الكوارث.

2-الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد 84، المادة 10 من القانون 20-04 المؤرخ في 25 ديسمبر 2004، المتعلق بالوقاية من الأخطار الكبرى وتسبيير الكوارث.

3-الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد 52 المادة 2 من الأمر 12-03 المؤرخ في 26 أوت 2003.

ثانيا: المراجع باللغة الأجنبية

1- Ministère de l'intérieur, direction générales de la protection civile de w. Skikda, explosion du complexe GNLK Skikda 2004.

2- Project risk management handbook, office of Project management process, first Edition, 26 june 2003.

3- Conditions générales, assurance incendie explosion, ciar.

ثالثا: المواقع الالكترونية

1-<https://www.asjp.cerist.dz>

2- <https://www.mdrcenter.com>

3- <https://www.slideserve.com>

4- <https://books4arab.me>

5- <https://dspace.univ-setif.dz>

6- <https://dspace.univ-tlemcen.dz>

7- <https://dspace.univ-bouira.dz>

8- <https://www.cna.dz>

9- <https://www.laciar/com>

الملاحق

الملحق رقم 01: أحداث الخطر الصناعي بمركب تمبيغ الغاز سكيكدة



الملحق رقم 02: انفجار وحدات مركب تمبيغ الغاز سكيكدة



الملحق رقم 03: وثائق المؤسسة "الشروط العامة للشركة"

CONDITIONS GÉNÉRALES Visa N° 02 M.FDGTGASS du 13/09/1998 ASSURANCE INCENDIE EXPLOSION

4-3 Les dommages occasionnés par un des événements suivants :

4-3-1 *guerre étrangère (il appartient à l'assureur de prouver que le sinistre résulte d'un fait de guerre étrangère) (article 39 de l'ordonnance n°95-07 du 25 janvier 1995, modifiée et complétée par la loi n° 06-04 du 20 février 2006).*

4-3-2 *guerre civile, actes de terrorisme ou de sabotage ayant un mobile politique (article 40 de l'ordonnance n°95-07 du 25 janvier 1995, modifiée et complétée par la loi n° 06-04 du 20 février 2006).*

4-3-3 *émeutes ou mouvements populaires (article 48 de l'ordonnance n°95-07 du 25 janvier 1995, modifiée et complétée par la loi n° 06-04 du 20 février 2006).*

4-3-4 *Les dommages autres que ceux d'incendie ou d'explosion causés aux objets assurés et provenant d'un vice propre (les dommages d'incendie qui, en sont la suite sont garantis), d'un défaut de fabrication, de leur fermentation ou oxydation lente (les pertes dues à la combustion vive étant seules couvertes) — (articles 35 et 48 de l'ordonnance n°95-07 du 25 janvier 1995, modifiée et complétée par la loi n° 06-04 du 20 février 2006).*

4-3-5 *Les destructions d'espèces monnayées, de titres de toute nature et de billets de banque.*

4-3-6 *Les dommages autres que ceux d'incendie dus à une explosion se produisant dans une fabrique ou un dépôt d'explosifs voisins.*

4-3-7 *La disparition des objets assurés survenue pendant un incendie par la faute de l'assuré (article 47 de l'ordonnance n°95-07 du 25 janvier 1995, modifiée et complétée par la loi n° 06-04 du 20 février 2006).*

ARTICLE 5 : FORMATION ET PRISE D'EFFET DU CONTRAT

Le contrat est parfait, dès sa signature par les parties. L'assureur pourra en poursuivre dès ce moment l'exécution. La garantie ne produira ses effets que le lendemain à zéro heure du paiement de la prime, sauf convention contraire (Article 17 de l'ordonnance N°95-07 du 25/01/1995, modifiée et complétée par la loi n° 06-04 du 20 février 2006).

Les mêmes dispositions s'appliquent à tout avenant au contrat.

ARTICLE 6 : DUREE DU CONTRAT

Le contrat est conclu, dont la durée est fixée par les parties contractantes aux conditions particulières.

الملحق رقم 04: المنتجات التي تقدمها الوكالة محل الترخيص CIAR

Date : 10/04/2021 10:56
Page : 6 / 8

ETAT CONSOLIDÉ DE LA PRODUCTION / FAMILLE
(Vérités)

Période du : 01/01/2021 au 31/12/2021

Agence : 4130 DJOURDAH Mohammed Lamine

RECAPITULATIF AGENCE 4130

Famille	N° Fam	NB. Art.	Prise Nette	L.K.	Véhicule	Véhicule	Véhicule	Véhicule	Véhicule	Frais	Prise Totale	Commission
TRANSPORT MARITIME		5.000,00€	1750,00€	0,00€	64,00€	997,90€	0,00€	6,011,90€	6,011,90€	600,00€	600,00€	
ACHÈVE ET ELEMENTS NATURELS		175.901,60€	4.000,00€	1.400,00€	0,00€	2.145,00€	10.861,34€	0,00€	215.381,94€	66.894,71€		
AUTOMOBILE		25.126,99€,21	5.616,00€,01	460.000,00€	1.805.300,00€	571.148,00€	4.218.865,00€	115.400,79€	12.298.084,48€	3.216.016,12€		
TRANSPORT TERRESTRE		155.274,48€	26.500,00€	11.500,00€	0,00€	2.300,00€	14.537,74€	0,00€	120.540,02€	16.632,58€		
CONSTRUCTION		19.201,82€	790,00€	160,00€	0,00€	1.380,00€	11.180,32€	0,00€	109.000,12€	11.180,32€		
CAT-407		184.511,92€	21.150,00€	5.000,00€	0,00€	2.300,00€	0,00€	0,00€	216.481,92€	12.380,48€		
RESPONSABILITE CIVILE		19.200,00€	1.710,00€	800,00€	0,00€	794,00€	11.460,50€	0,00€	75.990,50€	7.184,00€		
TOTAL GENERAL :		21.394.326,50€	1.420.400,00€	418.500,00€	1.455.700,00€	319.817,00€	4.267.288,84€	155.480,20€	31.152.404,46€	3.201.088,24€		



الملحق رقم 05: وثائق المؤسسة "الشروط العامة للشركة"

CONDITIONS GENERALES

Le présent contrat est régi tant par l'ordonnance n°95-07 du 25 janvier 1995 relative aux assurances, modifiée et complétée par la loi n° 06-04 du 20 février 2006, ainsi que par les présentes Conditions Générales et Particulières annexées.

ARTICLE 1 : OBJET DE L'ASSURANCE

Par le présent contrat, l'assureur garantit l'assuré contre ceux des dommages visés aux articles deux (02) et trois (03) dont la couverture est stipulée aux conditions particulières. Cette garantie est accordée sous réserve des exclusions mentionnées à l'article quatre (04) et dans la limite, pour chaque catégorie de dommages, du capital fixé aux conditions particulières.

En cas d'insuffisance d'assurance, la règle proportionnelle, prévue à l'article dix-huit (18) ci-après, est applicable.

ETENDUE DE L'ASSURANCE

ARTICLE 2 : RISQUES D'INCENDIE

L'assureur contre l'incendie répond de tous dommages causés par le feu. Toutefois, il ne répond pas, sauf convention contraire, de ceux occasionnés par la seule action de la chaleur ou par le contact direct et immédiat du feu ou d'une substance incandescente s'il n'y a pas eu commencement d'incendie susceptible de dégénérer en incendie véritable (article 44 de l'ordonnance n°95-07 du 25/01/1995, modifiée et complétée par la loi n°06-04 du 20/02/2006).

Sont garantis moyennant des primes distinctes :

1 Les dommages matériels résultant d'un incendie, causés :

1-1 Aux biens immobiliers, c'est-à-dire aux bâtiments et à leurs dépendances à l'exclusion des clôtures ne faisant pas partie intégrante des bâtiments, ainsi qu'à toutes les installations qui ne peuvent être détachées des bâtiments sans être détruites ou sans déteriorer la partie de la construction à laquelle elles sont attachées.

1-2 Aux embellissements, aménagements exécutés à leurs frais par les locataires ou occupants.

1-3 Au mobilier personnel, vêtements et effets personnels appartenant à l'assuré, aux membres de sa famille, à ses préposés travaillant à son domicile et aux personnes habitant ordinairement avec lui.

الملحق رقم 06: وثائق المؤسسة "الشروط العامة للشركة"

CONDITIONS GÉNÉRALES Visa N° 22 M.FDGTID.ASS du 13.03.1966 ASSURANCE INCENDIE EXPLOSION

3-4 *Le recours des locataires contre le propriétaire fondé sur l'article 483 du code civil, c'est-à-dire les conséquences pécuniaires de la responsabilité civile que ce dernier peut encourir, pour tous dommages matériels, à raison du trouble de jouissance dû au fait d'un co-locataire.*

3-5 *La perte des loyers, c'est-à-dire la responsabilité civile que l'assuré peut, comme locataire encourir envers le propriétaire tant pour le montant des loyers de ses co-locataires que pour celui de la privation de jouissance des locaux occupés par le propriétaire.*

ARTICLE 3 : AUTRES RISQUES

Toutes les garanties énumérées à l'article deux (02) ci-dessus, recours compris, selon les dispositions légales qui leur sont applicables, et notamment en vertu de l'article 495 du code civil, et l'article 45 alinéa 1 de l'ordonnance N°95-07 du 25/01/1995, complétée et modifiée par la loi n° 06-04 du 20/02/2006, sont étendues :

Aux dommages matériels autres que ceux d'incendie occasionnés directement:

3-1 *par la chute de la foudre, dûment constatée sur les biens assurés.*

3-2 *Par les explosions de toute nature et notamment des gaz servant au chauffage, à l'éclairage et à la force motrice, de la dynamite et autres explosifs analogues, des matières ou substances autres que les explosifs proprement dits, ainsi que les explosions et coups d'eau des appareils à vapeurs, à l'exception des crevasses, fissures dues notamment à l'usure, au gel et aux coups de feu.*

3-3 *Par l'électricité, sous réserve des dispositions concernant les dommages subis par les appareils électriques et leurs accessoires prévues au paragraphe 3-7 ci-dessous.*

Il est convenu que, pour les risques de simple habitation, les extensions de garanties prévues ci-dessus sont accordées sans surprimes et d'office.

3-4 *Sont également à la charge de l'assureur les dommages matériels et directs occasionnés par les secours et les mesures de sauvetage aux objets assurés (article 46 de l'ordonnance n°95-07 du 25 janvier 1995 modifiée et complétée par la loi n° 06-04 du 20 février 2006).*

Moyennant stipulation expresse aux conditions particulières :

Aux dommages matériels autres que ceux d'incendie et d'explosion (article 45, alinéas 1,2 et 3 de l'ordonnance n°95-07 du 25 janvier 1995 modifiée et complétée par la loi n° 06-04 du 20 février 2006) :

3-5 *Occasionnés par le choc ou la chute des appareils de navigation aérienne ou de parties d'appareils, ou d'objets tombant de ceux-ci.*

الملحق رقم 07: استماراة المعلومات في حالة تأمين خطر صناعي.

SIEGE SOCIAL: CENTRE DES AFFAIRES AL QODS CHERAGA - ALGER

QUESTIONNAIRE PATRIMOINE

RENSEIGNEMENTS GENERAUX

NOM DE L'ENTREPRISE : DATE DE LA VISITE :

SIEGE SOCIAL :

SITUATION DU RISQUE :

ACTIVITES DETAILLEES :

TELEPHONE : FAX : E-MAIL :

NOM DU RESPONSABLE DE L'ENTREPRISE :

Ligne directe :

NOM DU RESPONSABLE ASSURANCES :

Ligne directe :

FORME JURIDIQUE : SPA - SNC - AUTRES SPA SARL SNC

DATE DE CREATION :

CHIFFRE D'AFFAIRES (éventuellement par activité) :

Par activité : En Algérie : A l'export :

.....
.....
.....

AUTRES ETABLISSEMENTS OU FILIALES :

.....
.....

OBSERVATIONS :
Fait à le

INCENDIE ET DIVERS

(Document à dupliquer par bâtiment séparé)

SITUATION DU RISQUE :

ENTREPRISE : PROPRIETAIRE LOCATAIRE AUTRES

CAPITAUX

- SURFACE DEVELOPPEE : M²
- VALEUR A NEUF BATIMENTS VETUSTE DEDUITE :
- RISQUES LOCATIFS :
- VALEUR DES AMENAGEMENTS ET EMBELLISSEMENTS A NEUF :
- VALEUR DU MATERIEL INFORMATIQUE DE GESTION :
- VALEUR DU MOBILIER ET DU MATERIEL AUTRE QU'INFORMATIQUE :
- VALEUR DES MARCHANDISES :
- LES MARCHANDISES SONT-ELLES REVISABLES : SI Oui La Date Période :
- VALEUR DU TRANSFORMATEUR (D.E.) :

SINISTRES ANTERIEURS

DATE	MONTANT	NATURE	COMPAGNIE

MATERIALITE PAR BATIMENT

SITUATION DU RISQUE :

TYPE DE CONSTRUCTION :

TYPE COUVERTURE :

SOUS-TOITURE - FAUX PLAFOND :

Nombre de NIVEAUX A USAGE INDUSTRIEL OU DE STOCKAGE :

CHAUFFAGE LOCAUX INDUSTRIELS (nature) : FUEL GAZ ELECTRIQUE AUTRES

STOCKAGE :

DANS BATIMENTS

LOCAL INDEPENDANT

EXTERIEUR

HAUTEUR DE STOCKAGE :

CHAUDIERE ISOLEE : OUI NON

UTILISATION DE FEUX NUS : OUI NON

EXTINCTEURS CONTROLES : OUI NON

ELECTRICITE CONTROLEE : OUI NON

ANALYSE THERMOGRAPHIQUE INFRAROUGE : OUI NON

R.I.A. : OUI Nombre : NON

BORNES D'INCENDIE : OUI Nombre : NON

DETECTEURS DE FUMEEES : OUI NON

PREVENTION CONSEIL

EXUTOIRES DE FUMEEES : OUI NON

EXTINCTEURS AUTOMATIQUES : OUI NON

BALAYAGE ET EVACUATION DES DECHETS : Fréquence :

INTERDICTION DE FUMER : OUI NON

VOISINAGE AGGRAVANT : OUI NON

Si oui, nature :

.....
.....
.....
.....

CENTRE DE SECOURS :

• Situation des pompiers (Distance du risque) :

• Délai d'intervention prévisible :

EQUIPE DE SECURITE DE L'ENTREPRISE

: OUI

NON

A Détaillés :

.....
.....
.....
.....

الملحق رقم 08: عقد تأمين خطر الحرائق - بوالة CIAR

Loyer mensuel des 60 log. (LE/TPLF), RDC 35230 ISSN / TE



Ce présent devis est valide : 24 Heures

IDENTIFICATIONS

Assuré M. KHELIID HAKIM 512170009351
Adresse BARAKI EST N°106 BARAKI ALGER 16210 BARAKI
Activité AUTRES ACTIVITÉS Profession AUTRES

CARACTÉRISTIQUES RISQUE À ASSURER

Situation des risques à prendre : **nécessaires ou non** ?

PRODUCTION DES MÉDICAMENTS

**BARAKI EST N°
16000 - ALGER**

16740 BARAKI

5121700089151

Caractéristique	Valeur
Type de construction	Moins de 90% matériaux durs
Qualité juridique	Propriétaire
Situation du risque	A l'intérieur d'une agglomération
Risque protégé	Oui
Nature de l'activité industrielle	PRODUCTION DES PRODUITS PHARMACEUTIQUE
Valeur Totale Assurée	77.000.000,00 DA
Valeur Assurée : Bâtiments	2.000.000,00 DA
Valeur Assurée : Contenu	25.000.000,00 DA
Valeur Assurée : Agencement & Installation	15.000.000,00 DA
Valeur Assurée : Mobilier de bureau	5.000.000,00 DA
Valeur Assurée : Matériel & outillage	500.000,00 DA
Valeur Assurée : Équipements	2.500.000,00 DA
Valeur Assurée : Matériel Informatique	1.800.000,00 DA
Valeur Assurée : Matériel roulant	5.000.000,00 DA
Valeur Assurée : Matières premières	500.000,00 DA
Valeur Assurée : Marchandises en stock	5.000.000,00 DA
Valeur Assurée : Produits finis	1.200.000,00 Da

DETAIL DES PRIMES VENTILÉES PAR GARANTIE

Garanties Accordées/ Événements Couverts	Capital	Taux	Prime Nette
Incendie - Risques liés à l'activité Industrielle	0,00	0,250000 %*	0,00
Explosion - Risques liés à l'activité Industrielle	27.000.000,00	0,090000 %*	2.430,00
Limite de garantie (%)	50,00		
Tempête - Risques liés à l'activité Industrielle	27.000.000,00	0,200000 %*	5.400,00
Franchise de l'Indemnité (%)	10,00		
Tremblements de terre hors CAT-NAT	27.000.000,00	0,300000 %*	8.100,00
Franchise	1.350.000,00		
Inondation	27.000.000,00	0,200000 %*	5.400,00
Franchise de l'Indemnité (%)	10,00		
Actes de Terrorisme & de Sabotage - Risques liés à l'activit	27.000.000,00	0,150000 %*	0,00
Limite de garantie	6.750.000,00		
Franchise de l'Indemnité (%)	10,00		
Émeutes & Nouveautés Populaires - Risques liés à l'activit	27.000.000,00	0,250000 %*	0,00
Limite de garantie	6.750.000,00		

Algeria Society : Lot N°11, Chemin des Cyprès - Hyères - ALGER - ALGERIA

Capital Social : 4 167 000 000 DA - Tél : +213 (0) 21 69 22 75 / 66 25 27 / 66 16 07 - Fax : +213 (0) 21 69 21 34

<http://www.mind.org> Email: enquiry@mind.org

INCENDIE-RISQUES INDUSTRIELS

DEVIS N° : -45859

Ce présent devis est valide : 24 Heures

الشركة المعاشرة لتأمين و إعادة التأمين
Cooperativa Mutual de Seguros

Devis

CIAR

Devis

Garanties Accordées/ Événements Couverts	Capital	Taux	Prime Nette
Franchise de l'Indemnité (%)	10,00		
Dommages - Chute d'appareils de navigation aérienne	inclus		0,00
Limité de garantie (X)	90,00		
Dommages - Choc de véhicule terrestre identifié			0,00
Pertes indirectes	1.515.000,00	0,250000 %*	878,75
Frais de déplacement, remplacement & d'entrepôt	500.000,00	0,250000 %*	125,00
Frais de déblai & démolition	inclus		0,00
Remboursement des honoraires d'experts	inclus		0,00
Recours des voisins & des tiers	1.200.000,00	0,150000 %*	180,00
Frais de sauvetage	inclus		
Dommages aux appareils électriques —	3.600.000,00	1,750000 %*	6.300,00
Franchise	20.000,00		
D.O.E - Risques liés à l'activité Industrielle	4.750.000,00	2,000000 %*	13.500,00
Franchise de l'Indemnité (%)	10,00		
B.D.G - Risques liés à l'activité Industrielle	1.000.000,00	2,000000 %*	20.000,00
Franchise de l'Indemnité (%)	5,00		
Vol sur la personne - Risques liés à l'activité Industrielle	27.000.000,00	6,000000 %*	162.000,00
Franchise de l'Indemnité (%)	10,00		
Vol de marchandises, biens & équipements - Risques liés à	12.500.000,00	1,000000 %*	37.500,00
Franchise de l'Indemnité (%)	10,00		
Vol en coffre - Risques liés à l'activité Industrielle	27.000.000,00	4,000000 %*	108.000,00
Franchise de l'Indemnité (%)	10,00		
Dommages aux équipements informatiques	12.000.000,00	1,000000 %*	24.000,00
R. C. UIC A L'ACTIVITE INDUSTRIELLE	0,00		0,00
Franchise de l'Indemnité (%)	5,00		
R. C. Produits livrés	0,00		0,00
Valeur à neuf	27.500.000,00	0,250000 %*	6.750,00
Prime Nette Intermédiaire	6.750,00		
Capital Assuré	27.000.000,00		
Taux Net	0,25		
Prime Nette	6.750,00		
Pertes sur produits	0,00		0,00
Privation de jouissance	0,00	0,150000 %*	0,00
Parties de loyers ou de revenus	0,00	0,250000 %*	0,00
Recours des locataires vis-à-vis des propriétaires	2.500.000,00	0,150000 %*	375,00

Lettres et numéros des 90 Lignes, (LIVRPLP), RDC 35230 ISSER / Té

INCENDIE RISQUES INDUSTRIELS

DEVIS N° -45859

Ce présent devis est valide 24 Heures

الموافق ٢٠٢٣/٠٤/٠٩

DETAILED PRIME

Prime Nette	Coût de vente	T.V.A	Frais Timbre Dimension	Prime Totale
EFFET :	10/04/2023	ÉCHEANCE :	09/04/2023	Contrat Ferme
Fait à: ISSER		Emis le: 09/04/2023		Édité le: 09/04/2023
Assureur				Assuré

الملحق رقم 09: استمارة التصريح بالحادث الصناعي الخاصة بشركة CAAR



الشركة الجزائرية للتأمين وإعادة التأمين



COMPAGNIE ALGERIENNE D'ASSURANCE ET DE REASSURANCE

Société par Actions au Capital : 2 700.000.000 DA - RC N° 89 B 114 - Alger

48, Rue Didouche Mourad - Alger

Tél : (02) 63.20.61 (L.G) - Télex : 56 051 - Fax : (021) 64.26.15

SOUS - DIRECTION

Sinistres Contentieux

Sinistre R.D : _____

Affaire : _____

Dossier : _____

Date : _____


NUMERO DU DOSSIER

35 705.12 009

Déclaration de Sinistre

UNITE : Annabat

I - RENSEIGNEMENTS SUR LE SINISTRE (A fournir par l'Assuré)		II - GARANTIES (Partie réservée au service)
Nom de l'Assuré <u>fatouad BEB</u> Date de l'incident <u>28.10.2001</u> Lieu du Sinistre <u>Passage ejidj t'ouzi, algiers</u> Estimation des Dommages <u>~ 300 nov DA</u> Causes du Sinistres <u>Court circuit électrique</u> <u>Suite à une fuite</u>		Police <u>35 705.12 009 A 33</u> Bureau <u>Agence 35 705.022</u> Date d'effet <u>01 Février 2002</u> Date d'expiration <u>29 Janvier 2003</u> Renouvellement <u>E Police</u> Dernière prime payée <u>262.500 DA</u> Art. I <u>65.000 DA</u> Art. II <u>187.500 DA</u> Franchise <u>10.000 DA</u> Garanties accessoires _____ Visa du bureau _____
La C.A.A.R peut-elle avoir à exercer un recours ? Voisins - Locataires - etc ...) dans l'affirmative fournir tous les renseignements le concernant.		 <u>30.10.2001</u>
Existe-t-il une opposition ?		

CIRCONSTANCES DÉTAILEES ET OBSERVATIONS DIVERS	
<p>L'incident (sinistre) s'est déclenché à 18.10.2015 vers 124 deau.</p> <p>La station de commandement fonctionnait normalement et une surtension subite entraîna l'étrit de la machine avec le fusible sortant de l'alimentation principale d'alimentation du commandement. Nous avons constaté la destruction de tous les circuits de commande électrique.</p>	CROQUIS (Eventuellement)
ENUMERATION DES BIENS SINISTRES	<p>Si un P.V de Police de constat ou de Gendarmerie a été établi</p> <p>Commissariat _____ Groupe _____ Brigade _____ de _____ N° et date de transmission : _____</p> <p>Paquet _____ Autres renseignements _____</p> <p>_____</p> <p>_____</p> <p>_____</p> <p>_____</p>
	

الملحق رقم 10: استماراة الاشعار بوقوع حادث صناعي الخاصة بشركة CAAR

AVIS DE SINISTRE

305 2005 120009

gence	305 OUM EL BOUAGHI	Produit	1211 Incendie - Explosions et R. A
SINISTRE		POLICE	
305 2005 120009		305	1200000133
é du Sinistre :	28/10/2005 00:00	Date d'effet :	01/02/2005 00:00 Date échéance :
é déclaration :	30/10/2005		31/01/2006
ure sinistre : Matériel	Recours :	Non	
suré : S.O.T.R.O.B	4000 OUM EL BOUAGHI		
ZONE INDUSTRIELLE			
Expert	23000 EXAL ANNABA	30/10/2005	
ises & circonstances	Court Circuit Electrique		
OUM EL BOUAGHI le 31/10/2005	Evaluation		
e responsable du service	Principale	Honoraires	
	- D'origine : 300.000,00	15.000,00	
	- Définitive : 300.000,00	15.000,00	
	Règlement :		
	Recours :		

الملحق رقم 11: تقرير الخبير عن الحادث الصناعي



EXPERTISE ALGERIE

Spa Société par Actions au Capital Social de : 23.500.000 DA - RC n° 97 B2405 -

Alger

Siège Social : 07, Chemin du Paradou - Hydra - Alger. Tél/Fax : (021) 48.26.74 - 60.75.76

Bureau Régional d'Annaba EXAL

20, Rue Tcherkaski - Annaba



**RAPPORT D'EXPERTISE
N° 3.101.05.RI.108 162**

REQUERANT : AGENCE CAAR 305 O.E.B
ASSURE : SOTROB
DOSSIER N° : N/C.
SINISTRE DU : 28 / 10 / 2005.
RAPPORT ETABLIE LE : 17 / 12 / 2005.
INTERVENANT : Mr ZAOU BAGHDADI

I – OBJET :

Suite à la demande du 30 / 10 / 2005, émanant de l'Agence CAAR 305 OUM EL-BOUAGHI, il nous a été confié de procéder à l'expertise du sinistre survenu le 28 / 10 / 2005 au niveau de la Carrière EL-OUAST Ain Zitoun situé à 30 km sur la route OUM EL-BOUAGHI KHENCHELA.

II – CIRCONSTANCES DU SINISTRE :

En date du 28 / 10 / 2005 à 12 h 30, un incident électrique s'est produit au niveau de la Carrière de Ain Zitoun appartenant à SOTROB O-E-B, entraînant la détérioration totale d'une armoire électrique de base tension servant à alimenter en énergie électrique la station de concassage de la carrière. Le sinistre a eu d'après les dires du chef de production.

Après une coupure de courant de 08 secondes environs, le courant électrique s'est rétabli très fort ce qui provoqua des éclatements à l'intérieur de l'armoire électrique principale puis sa détérioration totale par le feu qui s'est déclenché à l'intérieur. Les agents de SOTROB, ont fait appel rapidement au responsable de la production qui donna de l'ordre de couper le courant électrique du transformateur principale.

III – CAUSES DU SINISTRE :

Suite au constat que nous avons effectué sur les lieux du sinistre, nous pouvons dire que le courant fort a produit un suréchauffement des câbleries de l'armoire électrique ce qui entraîna le feu et de la détérioration totale.

IV - DEGATS PROVOQUES PAR LE SINISTRE :

01 Armoire électrique de base tension.

Caractéristiques de l'Armoire :

Type A.E

N° 393 KS

Fab : 12/82

A : 500 A.

V - EVALUATION DES DEGATS OCCASIONNES PAR LE SINISTRE :

Fourniture et Pose d'une Armoire Electrique :

425.280,00 DA

Vétusté Proposée : 35 %

Arrêté en pressent rapport à la somme de :

QUATRE CENT VINGT CINQ MILLE DEUX CENT QUATRE
VINGT , ZERO CENTIME.

L'EXPERT MAJOR

الملحق رقم 12: وصل التسوية في حالة تجاوز المبلغ المحدد للتعويض



رئيس مصلحة الاخطار التعددة
بـ. رواقي

QUITTANCE DE REGLEMENT

Références		
N ° Règlement	305 / 2006080005	Du 08/08/2006
Sinistre		
N ° Dossier Sinistre	305 - 2005 - 120009	Survenu le 28/10/2005
Police		
Unité	300 ANNABA	
Agence	305 OUM EL BOUAGHI	
Souscripteur	S. O. T. R. O. B	
Police	305 1200000133	
Produit	1211 Incendie - Explosions et R. A	
Date d'effet	01/02/2005	Date d'échéance : 31/01/2006 Contrat Ferme
Règlement		
Montant Taxe	2.024,18	
Montant Franchise		Montant Règlement 15.706,97
Montant Vétuste		Règlement Total 17.731,15
Honoraires d'Experts (gratuit)	Honoraires Expert 15.706,97	
Fait à OUM EL BOUAGHI, le 08/08/2006		

Nous, EXAL ANNABA reconnaissons avoir reçu de la Compagnie Algérienne d'Assurance et de Réassurance la somme de (17.731,15 DA) DIX-SEPT MILLE SEPT CENT TRENTÉ ET UN DA QUINZE Cts sur

Honoraires Expert

15.706,97

Fait à OUM EL BOUAGHI, le 08/08/2006